الرسائل المهمة إلى مؤتمر الأمة

- الرسالة العاشرة-

الرسالة المهمة إلى مجاهدي الأمة

رؤية شرعية إستراتيجية

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

الرسالة العاشرة

(الرسالة المهمة إلى مجاهدي الأمة)

رؤية شرعية إستراتيجية

الرؤية الشرعية[1]:

الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على إمام الموحدين، وقدوة المؤمنين، وقائد المجاهدين، ورحمة الله إلى العالمين، نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين، وبعد:

أيها المجاهدون المرابطون في الثغور، والمقاومون الرافضون للطغيان والجور، والمؤمنون الصابرون في سجون الطغاة، من العلماء الأبرار، والمصلحين الأخيار، والأبطال الأحرار..

إنكم اليوم وأنتم تذودون عن الإسلام وأهله، وتدفعون عن الأمة وأرضها، وتصونون شرفها وعرضها، وتحفظون عليها دينها وعقيدتها، وتواجهون وحدكم أعظم قوة عسكرية على وجه الأرض، مع قلة عددكم وعتادكم، ومع شدة خلاف المخالفين لكم، وكثرة المخذلين عنكم؛ لتصدق فيكم بشارة النبيﷺ حين قال: (لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق يقاتلون لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى يأتي أمر الله).

وقد سئل الإمام أحمد عن هذا الحديث وعن الطائفة؛ فقال: (كل من جاهد الروم؛ فهو من الطائفة المنصورة)!

(١) بقلم أ.د. حاكم المطيري.

وذلك لما تواتر عن النبي ﷺ بأن الملاحم إلى قيام الساعة هي بين المسلمين والروم؛ خاصة في الأرض المباركة أرض الشام والقدس والمسجد الأقصى أرض الرباط والجهاد؛ كما جاء في الحديث عن الطائفة المنصورة: (هم في بيت المقدس وأكناف بيت المقدس)، وتاريخ الأمة أصدق شاهد على ذلك.

مقام الجهاد ومجالاته:

أيها المجاهدون الصابرون..

إن ما أنتم فيه من جهاد ورباط لهو أشرف مقامات العبودية لله، وتوحيده جل جلاله، وهو ذروة سنام الإسلام؛ كما جاء في الحديث الصحيح: (رأس الأمر الإسلام وذرة سنامه الجهاد)، وذلك لما في الجهاد من طاعة الله ورسوله، والتوكل على الله وحده، والاستعانة به وحده، والصبر على ما فيه من مشقة وجهد ومجاهدة، وكل ذلك ينتظم في قوله تعالى: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾[1].

وكما قال شيخ الإسلام ابن تيمية: (ولهذا كان الجهاد سنام العمل، وانتظم سنام جميع الأحوال الشريفة؛ ففيه سنام المحبة؛ كما في قوله: ﴿فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ﴾، وفيه سنام التوكل، وسنام الصبر؛ فإن المجاهد أحوج الناس إلى الصبر والتوكل ﴿الَّذِينَ صَبَرُوا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾، وقال تعالى: ﴿قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ اسْتَعِينُوا بِاللَّهِ وَاصْبِرُوا إِنَّ الْأَرْضَ لِلَّهِ يُورِثُهَا مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ﴾، ولهذا كان الصبر واليقين اللذين هما أصل التوكل يوجبان الإمامة في الدين؛ كما دل عليه قوله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا وَكَانُوا بِآيَاتِنَا يُوقِنُونَ﴾، ولهذا كان الجهاد موجبا للهداية التي هي محيطة بأبواب العلم، كما دل عليه قوله تعالى ﴿وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا﴾.. وفيه أيضا : حقيقة الإخلاص... وأعظم مراتب الإخلاص: تسليم النفس والمال للمعبود، كما قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنَّ لَهُمُ الْجَنَّةَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ﴾...) انتهى كلام شيخ الإسلام رحمه الله تعالى.

(١) الفاتحة: ٥.

إن الجهاد في سبيل الله من شعائر الإسلام، وفرائضه العظام، فيجب التفقه فيه، ومعرفة غاياته ومراميه، وإن أعظم فتنة تتعرض لها الأمة اليوم أنها تجاهد عدوها الخارجي، لا لتذود عن خلافة ودولة يحميها المجاهدون، إليها يفيئون، ومنها ينطلقون، بل جهادهم اليوم جهاد دفع عن الدين والأرض، والنفس والعرض، وهو الجهاد الذي مازال قائما منذ سقوط الخلافة إلى اليوم، دون أن تتغير أوضاع الأمة الداخلية، ودون أن تقوم للأمة دولة وخلافة، وهو ما لم يحدث في تاريخ الإسلام كله، وإنما شرع الله الجهاد بعد قيام الدولة في المدينة النبوية؛ وهو ما يجب إدراكه والعمل من أجله؛ حتى لا تفوت الغاية القصوى التي من أجلها شرع الجهاد وهي ﴿حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ لِلَّهِ﴾[1].

وإذا كان أشرف أنواع الجهاد وأعلى صوره؛ كما في الصحيح: (من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله) -ولا يتحقق ذلك إلا لحماية دولة تحكم بالإسلام، أو من أجل إقامة دولة تحكم بالإسلام- فإن من الجهاد ما هو مشروع للدفع عن المستضعفين، وعن الأرض والعرض؛ كما قال تعالى: ﴿وَمَا لَكُمْ لَا تُقَٰتِلُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱلْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ ٱلرِّجَالِ وَٱلنِّسَآءِ وَٱلْوِلْدَٰنِ﴾[2].

وقد فسر النبي ﷺ ﴿فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾، وأنه القتال لتكون كلمة الله هي العليا، بظهور أحكامه وعدله الذي شرعه لعباده، وأما القتال في سبيل المستضعفين فهو الجهاد لرفع الظلم عنهم، وكذا قتال من أخرج المسلمين من ديارهم أو ظاهر عدوهم على إخراجهم من أوطانهم، أو قاتلهم ليردهم عن دينهم وإيمانهم؛ كما في قوله تعالى: ﴿وَمَا لَنَآ أَلَّا نُقَٰتِلَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَقَدْ أُخْرِجْنَا مِن دِيَٰرِنَا وَأَبْنَآئِنَا﴾[3]، وقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ قَٰتَلُوكُمْ فِي ٱلدِّينِ وَأَخْرَجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ وَظَٰهَرُوا۟ عَلَىٰٓ إِخْرَاجِكُمْ أَن تَوَلَّوْهُمْ﴾[4]، ولهذا جاء في الحديث: (من قاتل دون ماله؛ فهو شهيد)، (ومن قاتل دون أهله؛ فهو شهيد)، (ومن قاتل دون حقه؛ فهو شهيد)، (ومن قاتل دون أرضه؛ فهو شهيد).

---

(١) البقرة: ١٩٣.

(٢) النساء: ٧٥.

(٣) البقرة: ٢٤٦.

(٤) الممتحنة: ٩.

فكل من جاهد العدو المحتل دفاعا عن نفسه أو ماله، أو أهله وعرضه، أو دينه وأرضه، أو قاتل دفاعا عن وطن وشعب إسلامي؛ فكل ذلك من جهاد الدفع المشروع، من قتل فيه؛ فهو شهيد، وإن لم يقصد إلا مجرد دفع الظلم والعدوان، إلا أن أعلى أنواع الجهاد وأشرفه من قاتل ﴿حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ كُلُّهُۥ لِلَّهِ﴾[1].

الحملات العسكرية في تاريخ الأمة:

إن هذه الحملات العسكرية الصليبية على العالم الإسلامي ليست آنية كما يتوهم الجاهلون، بل هي حملات تاريخية كبرى، تمتد عبر تاريخ طويل من الصراع والتدافع، منذ رسالة النبي ﷺ إلى هرقل الروم يدعوه فيها إلى الإسلام، ثم غزوة مؤتة سنة ٨ للهجرة، ثم غزوة تبوك التي خرج فيها النبي ﷺ وقادها بنفسه سنة ٩، ثم بعث جيش أسامة سنة ١١هـ، حتى فتحت القسطنطينية، وإلى أن تفتح روما، وقد تواترت بهذه الملاحم النبوءات المحمدية، والبشارات النبوية، ولهذا تقرر في أصول أهل السنة: (وأن الجهاد ماض إلى يوم القيامة لا يبطله عدل عادل ولا جور جائر)، ولن تتوقف هذه الحملات الصليبية المعاصرة حتى يتحقق النصر النهائي للأمة على عدوها، لتعود من جديد إلى مسرح العالم كقوة دولية عزيزة الجانب، كما كانت مدة ألف وثلاثمائة عام.

أيها المجاهدون المؤمنون..

إن ما يجري اليوم من محن عظيمة على الأمة وشعوبها قد جرى مثله بالأمس؛ كما جرى للمسلمين يوم الخندق، وكما جرى حين احتل التتار المشرق الإسلامي، وقد ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية من أحداث تلك الوقائع ما فيه عبرة وعظة وتسلية للمؤمنين المجاهدين اليوم، وفيها يقول حين زحف التتار على الشام: (وفي هذه الحادثة تحزب هذا العدو من مغول وغيرهم من أنواع الترك ومن فرس ومستعربة ونحوهم من أجناس المرتدة ومن نصارى الأرمن وغيرهم، ونزل هذا العدو بجانب ديار المسلمين وهو بين الإقدام والإحجام، مع قلة من بإزائهم من المسلمين، ومقصودهم الاستيلاء على الدار واصطلام

(١) الأنفال: ٣٩.

أهلها، وهكذا هذا العام جاء العدو من ناحيتي علو الشام وهو شمال الفرات، فزاغت الأبصار زيغا عظيما وبلغت القلوب الحناجر، وظن الناس بالله الظنونا:

هذا يظن أنه لا يقف قدامهم أحد من جند الشام حتى يصطلموا أهل الشام!

وهذا يظن أنهم لو وقفوا لكسروهم كسرة، وأحاطوا بهم إحاطة الهالة بالقمر!

وهذا يظن أن أرض الشام ما بقيت تسكن، ولا بقيت تكون تحت مملكة الإسلام!

وهذا يظن إنهم يأخذونها ثم يذهبون إلى مصر فيستولون عليها، فلا يقف قدامهم أحد، فيحدث نفسه بالفرار إلى اليمن ونحوها!

وهذا إذا أحسن ظنه قال: إنهم يملكونها العام كما ملكوها عام هولاكو سنة ستمائة وسبع وخمسين، ثم قد يخرج العسكر من مصر فيستنقذها منهم كما خرج ذلك العام، وهذا ظن خيارهم!

وهذا يظن أن ما أخبره به أهل الآثار النبوية وأهل التحديث والمبشرات أماني كاذبة وخرافات لاغية!

وهذا قد استولى عليه الرعب والفزع حتى يمر الظن بفؤاده مر السحاب، ليس له عقل يتفهم، ولا لسان يتكلم!

وهكذا لما قدم هذا العدو كان من المنافقين من قال ما بقيت الدولة الإسلامية تقوم، فينبغي الدخول في دولة التتار!

وقال بعض الخاصة: ما بقيت أرض الشام تسكن؛ بل ننتقل عنها إما إلى الحجاز واليمن، وإما إلى مصر!

وقال بعضهم: بل المصلحة الاستسلام لهؤلاء، كما قد استسلم لهم أهل العراق والدخول تحت حكمهم!

فهذه المقالات الثلاث قد قيلت في هذه النازلة، كما قيلت في تلك – أي يوم الخندق وحصار الأحزاب للمدينة – وهكذا قال طائفة من المنافقين والذين في قلوبهم مرض لأهل دمشق خاصة والشام عامة،

وهكذا أصاب كثيرا من الناس في هذه الغزاة، صاروا يفرون من الثغر إلى المعاقل والحصون وإلى الأماكن البعيدة كمصر، ويقولون: ما مقصودنا إلا حفظ العيال وما يمكن إرسالهم مع غيرنا، وهم يكذبون في ذلك؛ فقد كان يمكنهم جعلهم في حصن دمشق لو دنا العدو، قال الله تعالى: ﴿وَلَوْ دُخِلَتْ عَلَيْهِم مِّنْ أَقْطَارِهَا ثُمَّ سُئِلُوا الْفِتْنَةَ لَآتَوْهَا وَمَا تَلَبَّثُوا بِهَا إِلَّا يَسِيرًا﴾ فأخبر أنه لو دخلت عليهم المدينة من جوانبها ثم طلبت منهم الفتنة، وهي الافتتان عن الدين بالكفر أو النفاق، لأعطوا الفتنة، ولجاءوها من غير توقف، وهذه حال أقوام لو دخل عليهم هذا العدو المنافق المجرم، ثم طلب منهم موافقته على ما هو عليه من الخروج عن شريعة الإسلام، وتلك فتنة عظيمة، لكانوا معه على ذلك، كما ساعدهم في العام الماضي أقوام بأنواع من الفتنة في الدين والدنيا ما بين ترك واجبات وفعل محرمات، إما في حق الله، وإما في حق العباد، كترك الصلاة، وشرب الخمور، وسب السلف، وسب جنود المسلمين، والتجسس لهم على المسلمين، ودلالتهم على أموال المسلمين وحريمهم، وأخذ أموال الناس، وتعذيبهم، وتقوية دولتهم الملعونة، وإرجاف قلوب المسلمين منهم إلى غير ذلك من أنواع الفتنة:

تارة يقول المنافقون للمؤمنين: هذا الذي جرى علينا بشؤمكم؛ فإنكم أنتم الذين دعوتم الناس إلى هذا الدين، وقاتلتم عليه، وخالفتموهم؛ فإن هذه مقالة المنافقين للمؤمنين من الصحابة!

وتارة يقولون: أنتم الذين أشرتم علينا بالمقام هنا والثبات بهذا الثغر إلى هذا الوقت، وإلا فلو كنا سافرنا قبل هذا لما أصابنا هذا!

وتارة يقولون: أنتم مع قلتكم وضعفكم، تريدون أن تكسروا العدو لقد غركم دينكم؛ كما قال تعالى: ﴿إِذْ يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ غَرَّ هَٰؤُلَاءِ دِينُهُمْ ۗ وَمَن يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾!

وتارة يقولون: أنتم مجانين، لا عقل لكم، تريدون أن تهلكوا أنفسكم والناس معكم!

وتارة يقولون أنواعا من الكلام المؤذي الشديد...) انتهى كلام شيخ الإسلام عن تلك الأحداث العظام، والوقائع الجسام، حين غزا التتار الشام، تشبه ما يجري اليوم من وقائع زلزلت الأمة زلزالا شديدا، غير أن الأمة اليوم لا دولة لها ولا للإسلام تذود عنه وتحميه من هذه الحملات الصليبية، اللهم إلا من طائفة

من المؤمنين الصادقين، الذين لولا دفعهم ومدافعتهم لهذه الحملات لجاس العدو خلال الديار حتى لا تبقى أرض عامرة، ولا مدينة ظاهرة!

ولقد استطاعت هذه الطائفة المنصورة وحدها في كل أرض إسلامية بإلحاق الهزيمة بالعدو وجيوشه عسكريا؛ كما حصل في أفغانستان والعراق وفلسطين، غير أن هزيمة العدو لم تتوج بنصر نهائي للأمة حتى الآن، إذ سرعان ما يتم إحباط النصر العسكري، بالمكر السياسي!

الجهاد وشروط النصر:

أيها المجاهدون الصابرون..

لقد وعدكم الله بالنصر -ووعده الحق وقوله الصدق- ﴿إِن تَنصُرُوا۟ ٱللَّهَ يَنصُرْكُمْ وَيُثَبِّتْ أَقْدَامَكُمْ﴾[1]، إلا أن للنصر شروطه التي أوجبها الله لتحقق مشروطه؛ ومن ذلك:

أولا: الإخبات إلى الله، وعدم الإعجاب بالنفس، أو بالعمل؛ فقد قال تعالى: ﴿وَيَوْمَ حُنَيْنٍ ۙ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنكُمْ شَيْـًٔا وَضَاقَتْ عَلَيْكُمُ ٱلْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ ثُمَّ وَلَّيْتُم مُّدْبِرِينَ﴾[2].

فإن الغرور من أمراض القلوب وآفاتها، والمجاهدون أحوج من غيرهم إلى الإخبات لله، وإخلاص العمل له، والتواضع للمؤمنين، وتطهير قلوبهم من الكبر والإعجاب بالنفس؛ فإن الله هو الذي يهدي إلى طاعته من يشاء، ويصطفي إليه من ينيب.

ثانيا: وجوب وحدة الصف والاجتماع، وعدم الاختلاف والنزاع، والاعتصام بحبل الله جميعا؛ كما قال تعالى: ﴿وَٱعْتَصِمُوا۟ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا۟﴾[3]، وكما قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَ فِى

(١) محمد: ٧.

(٢) التوبة: ٢٥.

(٣) آل عمران: ١٠٣.

سَبِيلِهِۦ صَفًّا كَأَنَّهُم بُنْيَٰنٌ مَّرْصُوصٌ ﴾[1]، وقال تعالى: ﴿وَأَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَا تَنَٰزَعُوا۟ فَتَفْشَلُوا۟ وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ ۖ وَٱصْبِرُوٓا۟ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴾[2]، وإنما يؤتى المجاهدون من هذا الباب أشد مما يؤتون من عدوهم، وقد صدقكم الله وعده، فأيّدكم وثبّت أقدامكم في مواطن كثيرة، وفي كل أرض تجاهدون فيها، حتى إذا بدت تباشير النصر تلوح في الأفق، وكاد العدو يعترف بهزيمته؛ إذا الخلاف يقع بين المجاهدين، فيتخلف النصر الحاسم؛ كما قال تعالى: ﴿ وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ ٱللَّهُ وَعْدَهُۥٓ إِذْ تَحُسُّونَهُم بِإِذْنِهِۦ ۖ حَتَّىٰٓ إِذَا فَشِلْتُمْ وَتَنَٰزَعْتُمْ فِى ٱلْأَمْرِ وَعَصَيْتُم مِّنۢ بَعْدِ مَآ أَرَىٰكُم مَّا تُحِبُّونَ ۚ مِنكُم مَّن يُرِيدُ ٱلدُّنْيَا وَمِنكُم مَّن يُرِيدُ ٱلْءَاخِرَةَ ۚ ثُمَّ صَرَفَكُمْ عَنْهُمْ لِيَبْتَلِيَكُمْ ۖ وَلَقَدْ عَفَا عَنكُمْ ۗ وَٱللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴾[3].

ثالثا: التقوى والثبات والصبر، فإن الله شرط لتحقق النصر التقوى والصبر؛ كما قال تعالى: ﴿ بَلَىٰٓ ۚ إِن تَصْبِرُوا۟ وَتَتَّقُوا۟ وَيَأْتُوكُم مِّن فَوْرِهِمْ هَٰذَا يُمْدِدْكُمْ رَبُّكُم بِخَمْسَةِ ءَالَٰفٍ مِّنَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ مُسَوِّمِينَ ﴿١٢٥﴾ وَمَا جَعَلَهُ ٱللَّهُ إِلَّا بُشْرَىٰ لَكُمْ وَلِتَطْمَئِنَّ قُلُوبُكُم بِهِۦ ۗ وَمَا ٱلنَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِندِ ٱللَّهِ ٱلْعَزِيزِ ٱلْحَكِيمِ ﴿١٢٦﴾ لِيَقْطَعَ طَرَفًا مِّنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ أَوْ يَكْبِتَهُمْ فَيَنقَلِبُوا۟ خَآئِبِينَ ﴿١٢٧﴾ ﴾[4].

وقال تعالى: ﴿وَإِن تَصْبِرُوا۟ وَتَتَّقُوا۟ لَا يَضُرُّكُمْ كَيْدُهُمْ شَيْـًٔا ﴾[5].

وجاء في الحديث: (وإن النصر مع الصبر، وإن الفرج مع الشدة).

ومن تقوى الله الذي هو من أعظم أسباب النصر الكف عن الظلم والعدوان، وعدم الاعتداء على من لم يعتد؛ كما قال تعالى: ﴿ وَقَٰتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوٓا۟ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ ﴾[6]، فإن الظلم والعدوان محرمان تحريما قاطعا مع كل أحد، وهو من أسباب الهزيمة وتخلف النصر.

---

(١) الصف: ٤.

(٢) الأنفال: ٤٦.

(٣) آل عمران: ١٥٢.

(٤) سورة آل عمران.

(٥) آل عمران: ١٢٠.

(٦) البقرة: ١٩٠.

المجاهدون والأمة:

أيها المجاهدون المخلصون..

إن أمتكم كانت وما تزال تقف معكم، تؤيدكم وتؤازركم، حتى مُلئت السجون في كل بلد من المجاهدين بالكلمة والرأي، أو بالفتوى والتحريض، أو بالمال والتأييد، وتعرّض الآلاف من الدعاة المصلحين، والعلماء المخلصين، إلى أشد المحن والفتن في كل بلد؛ بسبب تأييدهم للجهاد وللمقاومة المشروعة للاحتلال؛ ليصدق فيهم ما جاء في الحديث: (أفضل الجهاد كلمة حق عند سلطان جائر)، وجاء أيضا (سيد الشهداء حمزة ورجل قام إلى إمام جائر)، وإنما كان جهاد أئمة الجور في الداخل أفضل أنواع الجهاد لشدة خطورتهم، ولأن المحافظة على الداخل أهم وأوجب، وهو كرأس المال فإذا ذهب الأصل فالربح من باب أولى، ولذا كانت عناية الشارع فيه أهم، ولكون القائمين عليه عزلا إلا من الإيمان، فهم يواجهون عدوهم بلا قوة منهم ولا حول إلا بالله، وكل ذلك من الجهاد الذي يدخل في عموم قوله تعالى ﴿وَٱلَّذِينَ جَٰهَدُواْ فِينَا لَنَهۡدِيَنَّهُمۡ سُبُلَنَا﴾[1]، ﴿وَمَن جَٰهَدَ فَإِنَّمَا يُجَٰهِدُ لِنَفۡسِهِۦٓ﴾[2] سواء جاهدوا بالدعوة والتحريض، أو بالرأي والفتوى، أو بالمال، أو بالنفس، كما في الحديث (جاهدوا المشركين بأموالكم وأنفسكم وألسنتكم)؛ ولهذا قرن النبي ﷺ بين جهاد الداخل والخارج؛ فقال: (أخوف ما أخاف على أمتي الأئمة المضلون، ولا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خالفهم ولا من خذلهم)، فجعل فتنة الأئمة المضلين، والرؤساء الضالين الظالمين، أشد من فتنة العدو الخارجي!

كيف يتعامل المجاهدون مع واقع أمتهم:

إن تخلي قطاع واسع من علماء الأمة عن دعم الجهاد -سواء تحت ضغط الحصار السياسي، أو تحت ضغط الهزيمة النفسية، أو بسبب أخطاء المقاومة، أو بسبب عجز المجاهدين عن إقناع الأمة بضرورة

(١) العنكبوت: ٦٩.

(٢) العنكبوت: ٦.

مشروعهم ووجوب نصرته- تبعه تخلي قطاع واسع من الأمة عن دعم حركة الجهاد والمقاومة، فكان لا بد من:

١- تغيير الخطاب الإعلامي، بما يفوت الفرصة على العدو الخارجي الذي يراهن على اتساع الفجوة بين علماء الأمة ومجاهديها، وربما استغل العدو بعض الأخطاء التي يقع فيها المجاهدون لتزداد الفجوة اتساعا بينهم وبين الأمة، ولا يخفى مدى خطورة ذلك، فيجب المبادرة للتواصل مع كل علماء الأمة ودعاتها بكل وسيلة ليكونوا على اطلاع دائم على حقيقة أهداف المقاومة، إذ لا نجاح للمقاومة إلا بالأمة ودعمها.

٢- كما يجب الاعتذار عن كل خطأ يقع من المقاومة بلا تلكؤ، ولا هروب من المسئولية؛ لتطمئن الأمة إلى أن حركة الجهاد والمقاومة قادرة على نقد نفسها وتقويم مسيرتها، ولهذا لما أخطأ الصحابة في قتالهم في الأشهر الحرم نزل قوله تعالى: ﴿ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلشَّهْرِ ٱلْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ ۖ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ.. ﴾[1]، وكما قال النبيﷺ: (اللهم إني أبرأ إليك مما صنع خالد) حين أخطأ خالد بن الوليد في قتل بعض من استسلموا، إذ تراكم الأخطاء دون تراجع عنها، أو اعتراف بها، أو نقد لها، يفقد الأمة ثقتها بحركة الجهاد والمقاومة.

٣- الحذر من الطغيان والاستبداد والظلم والتعسف في أي ظرف وتحت أي ذريعة؛ فقد وقع في بعض ساحات الجهاد من الاقتتال بين المجاهدين ما أدمى قلوب المؤمنين، ووقع من أهل الشوكة منهم بحق إخوانهم وبحق بعض المواطنين من أبناء شعبهم من الظلم والعسف والتعذيب وانتهاك حقوق الإنسان ما لا يجوز شرعا السكوت عنه تحت ذريعة حماية الثورة وإنجازاتها، فإن الغاية من الجهاد والثورة دفع الظلم ورده، لا ممارسته وتكريسه باسم الإسلام؛ قال تعالى: ﴿ فَٱسْتَقِمْ كَمَآ أُمِرْتَ وَمَن تَابَ مَعَكَ وَلَا تَطْغَوْا۟ ۚ إِنَّهُۥ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿١١٢﴾ وَلَا تَرْكَنُوٓا۟ إِلَى ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ فَتَمَسَّكُمُ ٱلنَّارُ وَمَا لَكُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ مِنْ أَوْلِيَآءَ ثُمَّ لَا تُنصَرُونَ ﴾[2] كما لا يسوغ شرعا تجريد أي شعب من سلاحه وهو تحت الاحتلال تحت أي ذريعة كانت، كحجة ترخيص السلاح، أو منع الجريمة، أو ضمان السيطرة السياسية على الوضع، فإن مثل ذلك

(١) البقرة: ٢١٧.

(٢) سورة هود.

يفقد الجهاد والمقاومة والثورة شرعيتها، حيث تتحول من حركة مقاومة وجهاد وثورة إلى حارس أمني للعدو، كما ليس لأحد أن يستبد بالأمر، ويستأثر بالسلطة، بحجة المقاومة، إذ الأمر شورى بين المسلمين، في السلم والحرب، ولهذا نص الفقهاء على وجوب المشاورة في الحرب لقوله تعالى: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾[1] لأنها نزلت في سياق الحرب بعد هزيمة أحد، فالواجب التناصر والتناصح والتشاور والتعاون على الحق والخير في الحرب والسلم؛ كما قال تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ ۖ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾[2].

٤- فهم الواقع الاجتماعي وتناقضاته، ومعرفة الحكم الشرعي وتفصيلاته، كما قال تعالى: ﴿فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ﴾[3]، إذ بسبب القصور في فهم أحد الأمرين يقع الفشل والخلل، والاضطراب والزلل، في سير حركة الجهاد والمقاومة نحو تحقيق أهدافها، وكم أدى الجهل بذلك إلى الفشل، كما جرى في العراق، حيث لم تراع بعض فصائل المقاومة وضع المجتمع العراقي العشائري، الذي تنقسم فيه القبيلة العربية الواحدة إلى سنة وشيعة، مما يوجب الحذر من الفتنة الطائفية التي نجح الاحتلال في تأجيجها لصالح مشروعه، وهو ما دفعت المقاومة ثمنه غاليا، وكان أحد أسباب ظهور الميليشيات العميلة للاحتلال.

فقد نجح العدو إلى حد كبير في استغلال الخلافات الطائفية والعرقية والقومية في تكريس وجوده كما جرى في العراق وأفغانستان، وما كان ذلك ليتم له لو كانت المقاومة على درجة من الوعي الشرعي والسياسي الذي يجنبها الوقوع في شرك الفتن الداخلية والاحتراب الأهلي بين أبناء الشعب الواحد، ومن تدبر القرآن، وقرأ السيرة النبوية، وكيف واجه النبي ﷺ مثل هذه التناقضات عرف المخرج من ذلك كله بالهداية القرآنية والسياسة النبوية.

(١) آل عمران: ١٥٩.

(٢) المائدة: ٢.

(٣) التوبة: ١٢٢.

٥- معرفة أصول السياسة الشرعية في التعامل مع الموافق والمخالف، فإن كل من وقف مع الجهاد والمقاومة ولو بالكلمة والرأي هو من أنصارها وحلفائها، له عليها حق التكريم والبر والإحسان وحفظ المعروف له، مسلما كان أو غير مسلم، كما قال تعالى: ﴿لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓا۟ إِلَيْهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴿٨﴾ إِنَّمَا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ قَٰتَلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَأَخْرَجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ وَظَٰهَرُوا۟ عَلَىٰٓ إِخْرَاجِكُمْ أَن تَوَلَّوْهُمْ ۚ وَمَن يَتَوَلَّهُمْ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾[1].

وقد قال النبي ﷺ في أسارى المشركين (لو كان المطعم بن عدي حيا ثم سألني هؤلاء الأسرى لوهبتهم له)، وذلك لما كانت له من يد في إجارة النبي ﷺ في مكة.

وقد استعان المسلمون في فتوح الشام بعرب الشام من أهل الكتاب الذين كانوا يتطلعون لتحريرهم من ظلم الرومان، فلما أراد عمر أخذ الجزية منهم أبوا وقالوا نحن عرب فخذ منا كما تأخذ من العرب المسلمين، فأخذ منهم الصدقة، وخصهم بذلك، وأجمع الصحابة على سنة عمر فيهم، فصار الفقهاء يبوبون في كتب الفقه (صدقة نصارى تغلب)، أخذا بسنن عمر التي هي فهم عميق وعبقري لمقاصد الشريعة وغاياتها.

فالواجب معرفة أصول السياسة الشرعية والبر والإحسان مع كل من وقف مع الأمة في جهادها المشروع ضد الاحتلال، سواء من المسلمين على اختلاف طوائفهم وتياراتهم السياسية، أو من غير المسلمين، فمن أحسن إلى الأمة فالواجب الإحسان معه وإليه، كما قال تعالى: ﴿وَقُولُوا۟ لِلنَّاسِ حُسْنًا﴾[2]، وقال: ﴿هَلْ جَزَآءُ ٱلْإِحْسَٰنِ إِلَّا ٱلْإِحْسَٰنُ﴾[3]، وقد جاء في الحديث (من أدى إليكم معروفا فكافئوه).

(١) سورة الممتحنة.

(٢) البقرة: ٨٣.

(٣) الرحمن: ٦٠.

فمن ساوى بين من وقف معه وآزره ونصره ولو من غير المسلمين، بمن حاربه ووقف ضده وآزر من حاربه، فقد خالف بهذه المساواة سنة الرسول، وبدهيات العقول، وحكم على نفسه بالفشل، وهو أعجز من أن يتطلع لقيادة الأمة وسياستها، وفق هدايات الكتاب والسنة وسنن الخلفاء الراشدين.

كما يجب التمييز بين أصناف من وقفوا مع الاحتلال وهم طوائف كثيرة، فمنهم المكره، ومنهم الضعيف، ومنهم الجاهل، ومنهم السياسيون الطامعون، وعلماء السوء الضالون، الذين لهم أتباع وأشياع، فالسياسة الشرعية تقتضي غض الطرف والتجاوز عنهم، والعمل على تحييدهم وتطمينهم، فإن ذلك من أكبر أسباب تأليفهم وكسبهم في صف الأمة والمقاومة.

٦- مخاطبة أمم الأرض باللغة التي تفهمها، والخطاب الذي يعقلونه، ومراعاة الأعراف الأممية، فيجب على المجاهدين والمقاومين أن يخاطبوا الناس بما يعقلون ويفهمون، كما فعل النبي ﷺ في الحديبية، فكان يخاطب وفود العرب التي جاءته للصلح بما يعقلونه حتى قال: (والله لا تسألني قريش خطة تصل بها الرحم إلا أعطيتهم إياها)، وقد أمر أصحابه أن يسوقوا الهدي حتى تراه وفود قريش، لما يعلمه ﷺ من تعظيم العرب للرحم، ومن تعظيم سوق الهدي للحرم، ولهذا أعظموا ذلك، ورأوا أنه ليس لقريش أن تمنع النبي ﷺ من الطواف بالبيت، حتى اضطرت قريش للصلح، وكذا حين كتب الصحيفة مع سهيل بن عمرو، وكذا فعل جعفر بن أبي طالب مع النجاشي... إلخ.

فأمم الأرض اليوم ترفض الظلم والعدوان والاحتلال، فمخاطبتها باللغة التي تفهمها من أهم أسباب النجاح السياسي الذي هو رديف النجاح العسكري، بل هو أهم وأشد خطرا في مثل هذه الحروب.

وكذا يجب مراعاة الأعراف الأممية، التي تعارفت الشعوب عليها، مما تعده من كريم الشيم، وحسن الخلق، كما قال النبي ﷺ لرسولي مسيلمة (لولا أن الرسل لا تقتل لقتلتكما)، فراعى العرف المعهود عند كل الأمم وهو عدم قتل الرسل أو إيذائهم، ومثل ذلك كل من لا يشارك في القتال ولا يعين عليه، كالصحفيين، والأطباء، ونحوهم ممن تعارف العالم اليوم على عدم التعرض لهم، إذ أن الاعتداء عليهم

بالشبهة والظنة إساءة للمقاومة والجهاد، بل هو ظلم وعدوان، يترتب عليه من المفاسد أضعاف ما يظن فيه من المصلحة.

المشروع السياسي للمجاهدين:

أيها المجاهدون المرابطون في كل ثغر..

إن أسباب الضعف التي تعتري مشروع المقاومة والجهاد -والتي يجب معالجتها والعناية بها- تكمن في عدم وجود مشروع سياسي للمجاهدين والمقاومين، يطمئن الأمة على مستقبلها، ويبشرها بواقع سياسي أفضل من واقعها، في حال النصر والظفر، فهي تتطلع إلى الحرية والتحرر من الاحتلال، والتخلص من الجور والطغيان والاستبداد، وتتشوق إلى العدل والشورى، وتتشوف للتطور والتقدم الصناعي والاقتصادي والعلمي، وهذه المهمة وهي بلورة المشروع السياسي لما بعد التحرير، لا يتحملها المجاهدون المشغولون بالتصدي للحملات العسكرية الصليبية؛ بل يتحملها العلماء المفكرون، والسياسيون المخلصون، والمتخصصون في كل فن، الذين هم أقدر على القيام بهذه المهمة؛ وكما في الصحيح: (كل ميسر لما خلق له)، وكما قال تعالى: ﴿ وَإِذَا جَآءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ ٱلْأَمْنِ أَوِ ٱلْخَوْفِ أَذَاعُوا۟ بِهِۦ ۖ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ مِنْهُمْ ﴾[1].

فالواجب التعاون والتكامل بين الجميع سواء من يجاهدون العدو الخارجي، أو من يجاهدون لتحقيق الإصلاح السياسي الداخلي؛ إذ للشعوب احتياجاتها وتطلعاتها نحو الأمن والاستقرار والتطور والازدهار والسيادة، التي لا تتحقق بالقتال فقط؛ بل بالجهاد وبالعلم والمعرفة والاجتهاد والعمل السياسي والفكري والإعلامي والتربوي، وفي كل المجالات لتحقيق نهضة الأمة الشاملة لتعود لها السيادة من جديد.

أيها المقاومون المجاهدون..

(١) النساء: ٨٣.

إن الأمة ما لم تعرف من المجاهدين أهدافهم السياسية الداخلية والخارجية، ورؤيتهم لحل مشكلاتها السياسية والاقتصادية، وموقفهم من حقوقها وحريتها، فإنها لن تمضي معهم نحو المجهول، خاصة والتجارب السلبية ماثلة اليوم أمامهم؛ كما في بعض الدول التي يحكم شعوبها الإسلاميون في العالم العربي حيث لا فرق كبير بينهم وبين غيرهم في النزوع نحو الظلم والاستبداد، وانتهاك حقوق الإنسان، وهذا ما أدركه العدو؛ فاستغل ذلك في تخويف الأمة من المقاومين والمجاهدين وتصويرهم على أنهم إرهابيون يقودون العالم نحو الفوضى والقتل، ولا يؤمنون بحق الشعوب في الحرية والعدل، حتى صدقهم كثير من المسلمين، هذا مع عدالة قضيتهم ودفاعهم المشروع عن شعوبهم في مواجهة احتلال أجنبي غاشم ظالم تقر كل المواثيق الدولية حق الشعوب في مقاومته!

أيها المقاومون الصادقون..

لقد نجح العدو ووسائل إعلامه في تضليل وتحييد قطاع واسع من الأمة التي تتعاطف مع من يدافع عنها، إلا أنها لن تندفع معه إلا حين تعلم أن المضي معه سيحقق لها حياة كريمة عزيزة أفضل لها مما هي عليه اليوم، ولهذا كان النبي ﷺ يبشر الناس بالأمن والعدل والغنى، ويخاطب نفوسهم البشرية بما تتشوف وتتشوق إليه، كما في قوله ﷺ لعدي بن حاتم قبل أن يسلم (لئن طال بك عمر لترين الظعينة تخرج من الحيرة إلى البيت لا تخاف إلا الله، ولترين كنوز كسرى تنفق في سبيل الله)، وكان يبشرهم: (ليفيضن المال حتى لا يوجد من يأخذه)، وقد بشر الله المؤمنين بالاستخلاف والتمكين، فقال تعالى: ﴿ وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنكُمْ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ كَمَا ٱسْتَخْلَفَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ ٱلَّذِى ٱرْتَضَىٰ لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّنۢ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا ﴾[1].

وقد بشرهم القرآن -وهم في مكة وقبل تشريع الجهاد- بالمجتمع الذي سيقوم على أنقاض المجتمع الجاهلي وأنه مجتمع العدل والشورى والرحمة والأخوة؛ كما قال تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ ٱسْتَجَابُوا۟ لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ ﴿٣٨﴾ وَٱلَّذِينَ إِذَآ أَصَابَهُمُ ٱلْبَغْىُ هُمْ يَنتَصِرُونَ ﴿٣٩﴾ وَجَزَٰٓؤُا۟ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِّثْلُهَا

(١) النور: ٥٥.

فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُۥ عَلَى ٱللَّهِ ۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٤٠﴾ وَلَمَنِ ٱنتَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِۦ فَأُو۟لَٰٓئِكَ مَا عَلَيْهِم مِّن سَبِيلٍ ﴿٤١﴾ إِنَّمَا ٱلسَّبِيلُ عَلَى ٱلَّذِينَ يَظْلِمُونَ ٱلنَّاسَ وَيَبْغُونَ فِى ٱلْأَرْضِ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ ..﴾[1].

وإن المشروع السياسي لا بد أن يقوم على أصول عقائدية وسياسية تشريعية كما تقررت في الكتاب والسنة وسنن الخلفاء الراشدين، كما في الحديث الصحيح: (عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين)، وفي الخطاب السياسي القرآني والنبوي الراشدي من أصول الحكم وسياسة الأمة، ما هو كفيل بتحقيق الحرية والعدل والشورى في دولة إسلامية عادلة وحكومة راشدة.

وقد تضمنت صحيفة المدينة كل مبادئ وأصول الحكم الإسلامي الراشد التي تنظم علاقة السلطة بالمجتمع ومن ذلك:

١- التأكيد على الطبيعة التعاقدية بين كل مكونات المجتمع الجديد على اختلاف فئاتهم وأديانهم، كما جاء في مغازي الزهري في سيرة ابن إسحاق (كتب رسول الله ﷺ كتابا بين المهاجرين والأنصار، وادع فيه يهود وعاهدهم، وأقرهم على دينهم وأموالهم، وشرط لهم واشترط عليهم).

٢- وقيام العلاقة على أساس مفهوم الأمة الواحدة والشعب الواحد، لا فرق بين مواطن ومهاجر، في حقوق المواطنة (المؤمنين والمسلمين من قريش ويثرب، ومن تبعهم فلحق بهم وجاهد معهم إنهم أمة واحدة من دون الناس).

٣- وتقرير مبدأ حقوق المواطنة للجميع، فلا فرق بين مسلم وغير مسلم، بل الجميع أسوة وسواء بالمعروف والعدل (وأنه من تبعنا من يهود فإن له المعروف والأسوة غير مظلومين ولا متناصر عليهم... وإن يهود بني عوف أمة مع المؤمنين.. وأن اليهود ينفقون مع المؤمنين ما داموا محاربين.. وأن بينهم النصر على من حارب أهل هذه الصحيفة.. وأن بينهم النصر على من دهم يثرب)، وفي رواية أبي عبيد في كتاب الأموال عن مغازي الزهري (وأن يهود بني عوف أمة من المؤمنين)، قال الإمام أبو عبيد القاسم

(١) سورة الشورى.

بن سلام (إنما أراد نصرهم المؤمنين ومعاونتهم إياهم على عدوهم بالنفقة التي شرطها عليهم، فأما الدين فليسوا منه في شيء، ألا تراه قد بين ذلك بقوله : لليهود دينهم، وللمؤمنين دينهم).

فالمراد هنا إثبات أن يهود المدينة أمة مع المؤمنين، وأمة من المؤمنين في المواطنة في الدولة، وفي والحقوق والواجبات السياسية العامة، لا في الدين حيث لكل أمة دينها، ولا إكراه في الدين، وقد قامت هذه الضريبة والالتزامات المالية والقتالية الطوعية من اليهود بناء على هذا التعاقد السياسي تجاه دولة المدينة في تقرير حقوق المواطنة لهم، ولهذا لم تفرض عليهم الجزية، وكان يسهم لهم في المغانم، كما قال أبو عبيد في كتاب الأموال (إنما كان يسهم لليهود إذا غزوا مع المسلمين بهذا الشرط الذي شرطه عليهم من النفقة).

٤- وإقرار الحرية الدينية للجميع (لليهود دينهم، وللمسلمين دينهم مواليهم وأنفسهم).

٥- وقيام مكونات المجتمع بمسئولياتها بالتعاون فيما بينها بالمعروف على أساس العدل والقسط (كل طائفة تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين)، وعلى الالتزام المالي تجاه الدولة (وعلى كل أناس حصتهم من النفقة)...

٦- وتحقيق التكافل المالي والعدالة الاجتماعية بين الجميع (وإن المؤمنين لا يتركون مفرحا بينهم أن يعطوه بالمعروف في فداء أو عقل).

٧- وقيام المجتمع بدوره السياسي في المحافظة على النظام العام، وصيانة وحدة المجتمع، والتصدي للظلم والفساد والعدوان (وإن المؤمنين المتقين على من بغى منهم أو ابتغى دسيعة ظلم أو إثم أو عدوان ، أو فساد بين المؤمنين، وإن أيديهم عليه جميعا ، ولو كان ولد أحدهم).

٨- وحق الجميع في العدل والأمن (وأن بينهم النصيحة والنصر للمظلوم.. وأنه من خرج فهو آمن، ومن قعد فهو آمن، إلا من ظلم وأثم).

٩- وحق المساواة في الذمة والمسئولية (وإن ذمة الله واحدة يجير عليهم أدناهم).

١٠- وتنفيذ النظام والأحكام على الجميع (وإنه لا يحل لمؤمن أقر بما في هذه الصحيفة وآمن بالله واليوم الآخر أن ينصر محدثا ولا يؤويه، وأنه من نصره أو آواه فإن عليه لعنة الله وغضبه يوم القيامة، ولا يؤخذ منه صرف ولا عدل) قال أبو عبيد (المحدث كل من أتى حدا من حدود الله، فليس لأحد منعه من إقامة الحد عليه).

١١- وأن المرجعية التشريعية للحكم هو الشريعة (وأنكم مهما اختلفتم فيه من شيء فإن حكمه إلى الله تبارك وتعالى وإلى الرسول..).

١٢- وأن المرجعية السياسية للفصل بين الخلافات والنزاعات هي السلطة السياسية (وأن ما كان من حدث أو اشتجار يخاف فساده فإن مرده إلى الله عز وجل، وإلى محمد رسول الله ﷺ)..

فهذه بعض المبادئ التي نظمت شئون المجتمع والدولة في المدينة، وهي قائمة على أساس العقد والشرط بين مكونات المجتمع الجديد، وهو عقد سياسي، لا سلطة فيه لقيصر ولا لرجال الدين، ولا كهنوت فيه، ولا انتهاك لحق ديني أو إنساني أو مالي، فالعدل للجميع، والأمن للجميع، والحرية الدينية للجميع، وحقوق المواطنة للجميع.

وهذا غاية البر والقسط والعدل لقول الله تعالى: ﴿لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓا۟ إِلَيْهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ﴾[1].

وكل ذلك ضروري لإقامة الدولة الراشدة والحكومة الراشدة التي تمثل خيار الأمة وإرادتها، بإقامة نظامها السياسي على أساس حق الأمة في اختيار السلطة التي تحكمها وتسوس شئونها بالشورى والرضا والاختيار، بلا إكراه ولا إجبار، وأن تكون خيارا حقيقيا للأمة، لا خيارا صوريا.

فالغاية تحقيق العدل والقسط الذي جاء به القرآن على أكمل وجه، ورعاية حقوق الإنسان، وصيانة حريته وكرامته.

(١) الممتحنة: ٨.

وأن تحافظ هذه الدولة الراشدة على سيادة الأمة والدولة واستقلالها عن أي نفوذ أجنبي، وتعزز قدراتها الاقتصادية والعسكرية لتتحمل مسئولياتها على مستوى الأمة حسب إمكاناتها.

وتحقق التنمية والنهضة الشاملة في جميع المجالات على مستوى الفرد والأسرة والمجتمع والدولة، وأن تثبت فاعلية وكفاءة سياسية متميزة، وأداء سياسيا ناجحا.

وأن تعمل من أجل تحقيق التكامل والوحدة والاتحاد مع الدول الإسلامية المجاورة، للوصول إلى توحيد الأمة، وتحقيق الهدف النهائي (أمة واحدة وخلافة راشدة).

فكل حكومة تحققت فيها هذه الشروط هي (حكومة راشدة)، والفرق بينها وبين (الخلافة الراشدة)، هو أن الحكومة الراشدة خاصة في القطر الذي تقوم فيه، بينما الخلافة الراشدة عامة تشترك الأمة كلها أو أكثر دولها في إقامتها، بعد أن تتحرر أقطارها، وتصل إلى السلطة فيها حكومات راشدة، أو إلى الدول الرئيسة المؤثرة فيها، بحيث تكون قادرة على توحيد الأمة وحمايتها!

فعدم قدرة الأمة اليوم على إقامة الخلافة الراشدة، لا يسقط وجوب إقامة الحكومة الراشدة في كل بلد تستطيع الأمة فيه إقامتها؛ إذ الواجب شرعا الإصلاح حسب الإمكان في كل حال، ولا تتعطل الواجبات الشرعية، والفروض الكفائية بدعوى عدم وجود الخلافة الراشدة!

فالسياسة الشرعية كما عرفها الفقهاء هي كل فعل يكون الناس معه أقرب للصلاح والعدل وإن لم يأت به نص شرعي، فالسياسيون إنما يراعون الواقع ويجتهدون في تنزيل الأحكام الشرعية حسب الإمكان بما يحقق العدل والقسط، وقد قال تعالى: ﴿وَٱتَّبِعُوٓاْ أَحۡسَنَ مَآ أُنزِلَ إِلَيۡكُم مِّن رَّبِّكُم﴾[1]، ﴿ٱلَّذِينَ يَسۡتَمِعُونَ ٱلۡقَوۡلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحۡسَنَهُۥٓ﴾[2]، ﴿فَخُذۡهَا بِقُوَّةٖ وَأۡمُرۡ قَوۡمَكَ يَأۡخُذُواْ بِأَحۡسَنِهَا﴾[3]...

(١) الزمر: ٥٥.

(٢) الزمر: ١٨.

(٣) الأعراف: ١٤٥.

والأحسن هنا يختلف بحسب أحوال المكلفين وظروفهم والممكن لهم؛ فربما كان أحسن ما يستطيعه قوم في زمان أو مكان، هو حسن عند آخرين وليس بالأحسن، وقد جاء في الأثر ما يوضح ذلك في آخر الزمان، وأن (من تمسك بعشر ما يعلم نجا)؛ كما في مسند أحمد.

فكل من اجتهد من الحكومات الراشدة التي تختارها الأمة في تحقيق الإصلاح في شئون المجتمع والدولة لتحقيق الشوكة والقوة للأمة، وتعزيز قدرتها، سياسيا واقتصاديا وعلميا وعسكريا، فقد قام بتطبيق الشريعة.

واجب الوقت لمواجهة التداعي الأمم:

إن الواجب على المجاهدين في ظل التداعي الأممي على الأمة لوأد ثورتها وجهاد شعوبها مراعاة المعالم السياسية التالية في كل الساحات للتعامل مع الواقع بكل تعقيداته:

أولا: الهدف الرئيس للثورة والجهاد هو تحرير أرض الإسلام وشعوبها، وإخراج المحتل الدولي، وإنهاء الطغيان السياسي، وتحرير شعوب الأمة من ربقته، ومن نفوذ القوى التي تقف معه، وقد بدأ الجهاد لتحقيق هذا الغرض؛ فهو جهاد دفع؛ كما قال تعالى: ﴿وَمَا لَكُمْ لَا تُقَٰتِلُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱلْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ ٱلرِّجَالِ وَٱلنِّسَآءِ وَٱلْوِلْدَٰنِ﴾[1]، وقال ﷺ: (من قاتل دون ماله فهو شهيد، ومن قاتل دون أرضه فهو شهيد، ومن قاتل دون دينه فهو شهيد، ومن قاتل دون أهله فهو شهيد)..

والغاية من جهاد الدفع هو صد العدوان، ودفع الطغيان، وتحرير المستضعفين، وتحقيق الأمن والعدل لهم؛ لتحكم شعوب الأمة نفسها بنفسها، وتقيم أحكام الله، فإذا تحقق ذلك؛ فثم شرع الله وعدله وحكمه.

ثانيا: العدو في هذه المعركة هو المحتل الخارجي، ومن يصطف معه من حكومات وجماعات وظيفية وطائفية تقف ضد شعوب الأمة وثورتها وتحررها.

ثالثا: التعاون والتنسيق مع كل دولة إسلامية تصطف مع الأمة وشعوبها وثورتها وجهادها، كما وقفت تركيا مع الشعوب العربية وثورتها إنسانيا وسياسيا وعسكريا، وآوت الملايين من المهجرين، ودفعت

(١) النساء: ٧٥.

ثمن ذلك باهظا على حساب أمنها الداخلي؛ فهي حليف يجب المحافظة على العلاقة معها وتعزيزها، ومراعاة التحول التاريخي فيها لصالح الأمة ودينها، ومراعاة الضغوط الدولية التي تتعرض لها، مع ضرورة محافظة المجاهدين على قوتهم وتحررهم من الضغوط، ووجوب وحدتهم لتحقيق شراكة حقيقية مع هذه الدول الإسلامية التي تنحاز للأمة وقضاياها.

كما يجب تعزيز التنسيق مع هذه الدول الإسلامية التي لها حدود مع ساحات الثورة والجهاد في تحييد ما يمكن من القوى الدولية، وعدم فتح جبهات مع كل القوى في آن واحد، وهي من حيث العداوة والخطورة ويحكم العلاقات مع كل المكونات والقوى قوله تعالى: ﴿لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓا۟ إِلَيْهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ﴾[1]، والبر هو الإحسان والفضل، والقسط هو الإنصاف والعدل، فكل من وقف مع الأمة وشعوبها أو لم يشارك في العدوان عليه؛ فهو داخل في عموم هذه الآية من أي دين أو طائفة أو قومية كان.

وكل من قاتل شعوبها واعتدى عليها وأخرج المؤمنين المستضعفين من ديارهم؛ فهو عدو تحرم موالاته: ﴿إِنَّمَا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ قَٰتَلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَأَخْرَجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ وَظَٰهَرُوا۟ عَلَىٰٓ إِخْرَاجِكُمْ أَن تَوَلَّوْهُمْ﴾[2].

ولا يمنع ذلك من التفاوض مع الأعداء بتفويض من الأمة وشعوبها، لتحييد ما أمكن منهم، واستعادة ما يمكن من حقوقها، وحفظ مصالحها؛ ممن يمثل الثورة ويعبر عن أهدافها.

رابعا: مراعاة ظروف كل شعب وحاجته لمن يدافع عنه ويساعده في مواجهة هذا العدوان الدولي، خاصة الدول الإسلامية، كتركيا وغيرها من الدول، ولا حرج في التعاون مع كل من يريد نصرته، ومع كل من يقف مع المظلوم ويدفع الظلم والظالم والعدوان عنه، من أي دين وفئة وطائفة كان؛ كما في الحديث: (شهدت حلفا في الجاهلية - وكان على نصرة المظلوم - لو دعيت إليه في الإسلام لأجبت)، ولعموم

(١) الممتحنة: ٨.

(٢) الممتحنة: ٩.

قوله تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ ۖ وَلَا تَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ﴾[1]، وفي الحديث القدسي: (يا عبادي إني حرمت الظلم على نفسي وجعلته بينكم محرما؛ فلا تظالموا) وهذا خطاب عام بتحريم الظلم مطلقا في كل زمان ومكان، وفي الصحيح: (أمرنا رسول الله ﷺ بسبع... ونصرة المظلوم)، وهذا عام سواء كان المظلوم مسلما أو غير مسلم، وقد عاهد النبي ﷺ يهود المدينة على الدفاع عنها وعلى نصرته على عدوه، وكذا كانت خزاعة في حلف النبي ﷺ في صلح الحديبية، وكانوا على شركهم، فلما اعتدت عليهم قريش وحلفاؤها واستنصرت خزاعة بالنبي ﷺ نصرهم وأعانهم وفتح النبي ﷺ مكة.

ولا يصلح الاحتجاج هنا بحديث: "إنا لا نستعين بمشرك" فهذه عزيمة في جهاد طلب خارج المدينة، وذلك يوم بدر؛ كما في حديث عائشة في صحيح مسلم، ولا يتعارض ذلك مع الرخصة في الاستعانة بهم في جهاد الدفع، ولا في جهاد الطلب إذا كان المسلمون في حاجتهم، ولم يترتب على ذلك ظهور شوكتهم أو كلمتهم على المسلمين.

وإذا وجب نصرة المظلوم المشرك فالاستعانة به على دفع العدوان والظلم من باب أولى، خصوصا إذا كانت بينه وبين المسلمين أسباب توجب النصرة والتعاون كأهل الوطن الواحد، وكالموالي، والحليف، فمن تولى منهم أهل الإسلام؛ فهو منهم في حقوق النصرة والحماية، وإن كان غير مسلم، ومن تولى أعداء الإسلام والمسلمين؛ فهو منهم في وجوب عداوته وحربه وإن كان مسلما؛ كما قال تعالى: ﴿وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُۥ مِنْهُمْ﴾[2]، ومفهوم المخالفة يقتضي أن من تولى منهم المسلمين؛ فهو من المسلمين في الموالاة السياسية وحقوقها؛ كما في صحيفة المدينة: (وإن يهود بني عوف أمة من المؤمنين) أو (أمة مع المؤمنين) والرواية الأولى أصح فهي من مغازي الزهري، وكلا المعنيين صحيح؛ فهم من المؤمنين ومعهم في حقوق المواطنة في المدينة، وهي الأمة والجماعة بمفهومها السياسي، ولها من الحقوق السياسية ما ليس للأمة بمفهومها الإيماني في بعض الصور؛ ولهذا وجب بالإجماع حماية أهل الذمة وهم المواطنون غير المسلمين في دار الإسلام والدفاع عنهم بحكم هذه العلاقة، بينما لا تجب نصرة المسلمين في دار الحرب

(١) المائدة: ٢.

(٢) المائدة: ٥١.

إذا آثروا المواطنة فيها على الهجرة لدار الإسلام مع القدرة؛ لانقطاع ولاية أهل الإسلام السياسية معهم وعليهم ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَلَمْ يُهَاجِرُواْ مَا لَكُم مِّن وَلَٰيَتِهِم مِّن شَيْءٍ حَتَّىٰ يُهَاجِرُواْۚ وَإِنِ ٱسْتَنصَرُوكُمْ فِي ٱلدِّينِ فَعَلَيْكُمُ ٱلنَّصْرُ إِلَّا عَلَىٰ قَوْمِۭ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَٰقٌۗ﴾[1] فصار لغير المسلم في دار الإسلام من حقوق الولاية السياسية وهي الحماية والنصرة، ما ليس للمسلم الذي في غير دار الإسلام؛ سواء كانت دار حرب أو دار عهد وسلم.

فيتساوى غير المسلم إذا قاتل مع المسلمين دفاعا عنهم في الأحكام العامة معهم، وقد ساوى الإمام أحمد في أصح الروايتين عنه وهي المذهب: غير المسلم بالمسلم في سهم الغنيمة في الجهاد إذا قاتل مع المسلمين، فيأخذ ما يأخذه المسلم، قال المرداوي في الإنصاف ٤/ ١٧١: (قوله: (وفي الكافر روايتان): يعني هل يرضخ له، أو يسهم؟ إحداهما: يرضخ له. والأخرى: يسهم له. وهي المذهب. وعليها أكثر الأصحاب.

تنبيهات: أحدها: قال الزركشي: وقول الخرقي "غزا معنا"، لم يشترط أن يكون بإذن الإمام. وشرط ذلك الشيخان، وأبو الخطاب. انتهى).

ولهذا لم يأخذ النبي ﷺ الجزية من يهود المدينة على الشرط الذي اشترطه عليهم بالدفاع عنها، وتحمل النفقات المالية في الديات والغرامات، وأسقط عمر الجزية عن نصارى تغلب حين اشتركوا مع المسلمين في قتال الروم، وأخذ منهم الصدقة بدلا منها كما يأخذ من المسلمين.

خامسا: عدم القبول بأي اشتراطات خارجية دولية على حساب الأمة وشعوبها وحقوقها ودينها وسيادتها ووحدة أراضها وشعوبها بكل مكوناتها؛ بما في ذلك حق كل شعب في تغيير النظام واختيار نظامه السياسي الجديد الذي يعبر عن إرادته وحريته وثورته.

ولا يحق لأي أطراف خارجية أو داخلية فرض إرادتها عليه؛ بما في ذلك الجماعة المجاهدة التي يفترض فيها أنها قامت من أجل حماية الثورة وتحقيق أهدافها.

(١) الأنفال: ٧٢.

سادسا: تهيئة الرأي العام العربي والإسلامي لخوض معركة تحرير طويلة عسكرية وسياسية وعدم الانخداع بالمفاوضات والوعود الغربية.

ففي ظل الصراع الأممي والتداعي على الأمة وشعوبها في كل ساحات الثورة، وبتدخل جيوش القوى الدولية في كل بلدانها، على الثورة العربية تجاوز البعد القطري، واستدعاء الأمة وشعوبها للصراع كمصدر قوة وورقة ضغط يخشاها النظام الدولي الذي يمثل الاحتلال الأممي للمنطقة، ورفض الضغوط الدولية التي تريد حصار كل شعب داخل قطره، والتي تشترط خروج كل من جاء إلى نصرته، كما جرى في ثورة الشام، في الوقت الذي يتم قصفه ومحاصرته دوليا ويفتح الطريق للميليشيات الإيرانية لتحتل مدنه!

فيتعين على كل هيئات الفتوى الدعوة العامة للأمة وشعوبها إلى النفير العام للجهاد ﴿ٱنفِرُواْ خِفَافًا وَثِقَالًا وَجَٰهِدُواْ بِأَمۡوَٰلِكُمۡ وَأَنفُسِكُمۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِۚ ذَٰلِكُمۡ خَيۡرٞ لَّكُمۡ إِن كُنتُمۡ تَعۡلَمُونَ﴾[1]، والتعبئة الروحية العامة، وتذكير المسلمين بأيام الله، وبما لهم من الثواب عند الله، وبما جرى لنبيهم ﷺ وأصحابه يوم الأحزاب، وكيف شارك بحفر الخندق بنفسه، وربط الحجر على بطنه ﷺ، والتحريض بكل الوسائل؛ كما أمر الله رسوله ﴿وَحَرِّضِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَۖ عَسَى ٱللَّهُ أَن يَكُفَّ بَأۡسَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْۚ وَٱللَّهُ أَشَدُّ بَأۡسٗا وَأَشَدُّ تَنكِيلٗا﴾[2].

فلا يسوغ شرعا ولا عقلا ولا سياسة أن يتداعى العدو الأممي لقتال شعوب الأمة وحصار كل بلد وقتل شعبه كما تفعل روسيا وإيران وأمريكا في العراق والشام، ثم لا يدعو علماء كل بلد الأمة وشعوبها للنفير لنصرتهم؛ لأن العدو يرفض مشاركة الأجانب!

إذ على شعوب الأمة أن تقاتل أعداءها كافة كما يقاتلونها كافة ﴿وَقَٰتِلُواْ ٱلۡمُشۡرِكِينَ كَآفَّةٗ كَمَا يُقَٰتِلُونَكُمۡ كَآفَّةٗ﴾[3]!

(١) التوبة: ٤١.

(٢) النساء: ٨٤.

(٣) التوبة: ٣٦.

سابعا: تأسيس قيادة عامة. إن من أوجب الواجبات؛ بل هو واجب الوقت على الأهل الإسلام عامة، وعلى أهل الشام خاصة: تأسيس قيادة عامة؛ لما تواتر في السنة من وجوب الإمارة والإمامة، وفي الحديث: (إذا كنتم ثلاثة في سفر فأمروا أحدكم)، وهذا الواجب يُخاطب به شرعا أهل الحل والعقد من العلماء والزعماء والأمراء والوجهاء، فيختارون قيادة عامة تمثل الشعب وثورته ويبايعونها على النصرة والسمع والطاعة في القتال حتى يتم تحريره، كما يجب على الفصائل المجاهدة أن تقوم بالمبادرة إلى ما أوجبه الله عليها من وحدة الصف وإصلاح ذات البين والقتال في جبهة واحدة ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَ فِي سَبِيلِهِۦ صَفّٗا كَأَنَّهُم بُنۡيَٰنٞ مَّرۡصُوصٞ﴾[1]، ﴿وَلَا تَنَٰزَعُواْ فَتَفۡشَلُواْ وَتَذۡهَبَ رِيحُكُمۡ﴾[2]، فلو عمل المجاهدون بالواجب عليهم لما اضطروا واحتاجوا إلى المحرم شرعا لرفع الحرج عنهم!

فكل اجتماع واعتصام بحبل الله يتم بين الفصائل المجاهدة؛ الواجب شرعا مؤازرته، كما قال تعالى: ﴿وَٱعۡتَصِمُواْ بِحَبۡلِ ٱللَّهِ جَمِيعٗا وَلَا تَفَرَّقُواْ﴾[3]، وقال: ﴿وَلَا تَكُونُواْ كَٱلَّذِينَ تَفَرَّقُواْ وَٱخۡتَلَفُواْ﴾[4]، كما يجب التعاون مع كل اتحاد على البر والتقوى، لا على الإثم والعدوان، من أي فئة كان، كما قال تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡبِرِّ وَٱلتَّقۡوَىٰۖ وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡإِثۡمِ وَٱلۡعُدۡوَٰنِ﴾[5]، وهذا لا يبطل الحقوق والمظالم، ولا يتخذ ذريعة لإسقاطها.

فالواجب شرعا نزول الجميع على حكم الله، والتحاكم للقضاة العدول، ورد المظالم، والصلح بين المؤمنين ﴿إِنَّمَا ٱلۡمُؤۡمِنُونَ إِخۡوَةٞ فَأَصۡلِحُواْ بَيۡنَ أَخَوَيۡكُمۡ﴾[6]، وإذا جاز شرعا التفاوض مع العدو ومهادنته لمصلحة الشعب وثورته، فمن باب أولى وأوجب أن يتم ذلك بين الفصائل المجاهدة، لمصلحة الشعب وثورته أيضا، إذ ليس هناك حل آخر إلا الفرقة والاقتتال الداخلي بين الفصائل، وكلاهما محرم تحريما قطعيا،

(١) الصف: ٤.

(٢) الأنفال: ٤٦.

(٣) آل عمران: ١٠٣.

(٤) آل عمران: ١٠٥.

(٥) المائدة: ٢.

(٦) الحجرات: ١٠.

فإن وقع وجب الكف عنه، والأخذ على يد من بغى واعتدى حتى يفيء إلى أمر الله، فإن فاء وقبل حكم الله، فالواجب الصلح، لا التحريض وإثارة الفتن.

فعلى علماء الأمة دعوة جميع قادة الفصائل المجاهدة إلى مؤتمر عام للوحدة بين كل الفصائل كما أمر الله ورسوله، فمن تخلف منهم وجب هجره، ودعوة المجاهدين إلى تركه، ويحرم صرف سهم في سبيل الله له، للضرر الذي ألحقوه بأهل الشام خاصة والأمة عامة، حيث صاروا عقبة تعيق تحقيق النصر، بسبب تشرذمهم وتحزبهم لجماعاتهم وطعن بعضهم ببعض، وصاروا عبئا على الثورة التي بذلت فيها شعوب الأمة دماءها ورجالها وأموالها لإسقاط الطغاة وأحزابهم وهزيمة المحتل الخارجي من خلفهم.

وعلى الجميع الالتزام بحكم الله الذي قال: ﴿وَلَا تَنَٰزَعُواْ فَتَفۡشَلُواْ وَتَذۡهَبَ رِيحُكُمۡ﴾[1]، وقال ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَ فِي سَبِيلِهِۦ صَفّٗا كَأَنَّهُم بُنۡيَٰنٞ مَّرۡصُوصٞ﴾[2]، وليذكروا العهد الذي عاهدوا شعوبهم عليه بلسان الحال أو المقال أن ينصروها وأن يردوا الأمر شورى إليها، ولا يفتئتوا عليها، فإن من الغدر ونكث العهد أن يقف الشعب والأمة خلفه مع هذه الفصائل لنصرته والعمل لمصلحته فتستقوي عليه، وتشق صفه، وتفت من عضده بتفرقها واقتتالها فيما بينها، مع عجز الأمة وعلمائها عن معرفة المحق منها من المبطل، لتنشغل بها وبمشاكلها عن العدو وعن المعركة التي تزداد ضراوة وخطرا على الأمة كلها.

وكذلك لا ينبغي الانجرار تحت ضغط العدو المحتل والثورة المضادة لاستباحة قتال المجاهدين، بدعوى الإرهاب، ولا استباحة قتال فصائل الثورة والجيش الحر بدعوى الصحوات، فقد مارس ذلك الدهاء المحتل الأمريكي فدفع الجميع ثمن الانخداع بوعوده الكاذبة، ومؤامراته الغادرة!

ولا توجد ثورة ولا جهاد ولا حرب تحرير ضد محتل، إلا ويكون فيها مثاليون متشددون يرفضون التفاوض معه أو التسامح مع جرائمه، ويكون فيها واقعيون متسامحون، كما جرى بين الصحابة في شأن أسارى بدر حين أشار عمر بقتلهم، وأشار أبو بكر بأخذ الفدية، حتى نزل القرآن مصوبا رأي عمر، ومجوزا رأي أبي بكر، وحين اختلفوا في صلح الحديبية بين عمر الذي يرفضه ويراه من باب إعطاء الدنية،

(١) الأنفال: ٤٦.

(٢) الصف: ٤.

وبين أبي بكر الذي يراه حقا وصوابا، حتى نزل القرآن وسماه فتحا مبينا، حتى قال النبي ﷺ كما في المسند بإسناد حسن بشواهده (لو اجتمعتما في مشورة ما خالفتكما)، وذلك لما عرف من طبعهما الإنساني، واختلاف نظرهما للأمور، على نحو كان أحدهما يميل فيه للشدة، ويميل فيه الآخر إلى اللين!

وكذا اختلفا يوم الردة فعزم أبو بكر على القتال، وتوقف عمر ونازعه، حتى أجمعوا بعد ذلك.

فمن يريد الساحة الجهادية والثورية تخلو من التشدد، أو التساهل، فقد تكلف ما لا يكون، لا طبعا وواقعا، ولا يجب شرعا وعقلا وسياسة، وهذا مما يبتلي الله به المؤمنين ﴿وَجَعَلْنَا بَعْضَكُمْ لِبَعْضٍ فِتْنَةً أَتَصْبِرُونَ ۗ وَكَانَ رَبُّكَ بَصِيرًا﴾[1]، ﴿وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ ﴿١١٨﴾ إِلَّا مَن رَّحِمَ رَبُّكَ﴾[2]!

ثامنا: الالتزام بما يصدر عن الهيئات الشرعية للفتوى التي يقبلها عامة الشعب في كل ساحة؛ فالفصائل إنما جاءت لنصرة الشعوب المظلومة؛ كما أمر تعالى: ﴿وَإِنِ اسْتَنصَرُوكُمْ فِي الدِّينِ فَعَلَيْكُمُ النَّصْرُ﴾[3]، والنصرة لهم تكون على حسب شروطهم، وبما يحقق مصلحتهم، لا بما يضرهم ويفرق شملهم، فالمعروف عرفا كالمشروط شرطا، فالواجب شرعا الوفاء له بنصرته بما يحقق مصلحته هو لا مصلحة هذا التنظيم أو ذاك، ولكل شعب علماء كبار مخلصون يجاهدون معه ويرجع إليهم في الفتوى ولهم هيئات شرعية جماعية، فإذا أفتت فتوى شرعية؛ فالواجب على المجاهدين الالتزام والعمل بها، وأقل أحوالها عدم الطعن فيمن أخذ بها من المجاهدين! وكل شعب أعلم بمصالحه من غيرهم وهذا أصل مقرر شرعا وفقها، فيجب مراعاة المذاهب الفقهية وتقليد أهل كل بلد لعلمائهم، فهذا هو المقدور لهم؛ كما قال تعالى: ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾[4]، وقال تعالى: ﴿فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾[5] ولا يُحتجّ عليهم بأن المجاهدين أعلم

(١) الفرقان: ٢٠.

(٢) سورة هود.

(٣) الأنفال: ٧٢.

(٤) النحل: ٤٣/ الأنبياء:٧.

(٥) التوبة: ١٢٢.

منهم في ساحات القتال؛ إذ محل النزاع هو في اختلاف المجاهدين وادعاء كل فصيل أنه على الحق؛ فالواجب على الجميع الرجوع للجهات التي تمثل الشعب وثورته في كل ساحة، خاصة الهيئات الشرعية التي يثق بها أكثر الشعب وأكثر المجاهدين، ومصلحة كل شعب لا يدركها ولا يقدرها المقاتل في الميدان العسكري؛ بل تقدرها القيادة السياسية العليا التي تحيط بمجمل أبعاد الصراع السياسية والعسكرية والدولية، وبما أنه لا توجد قيادة سياسية عليا تمثل الثورة؛ فينظر في الجهات الأكثر موثوقية لدى عموم الشعب الثائر وعدم شق صفها؛ إذا توافقت على رأي عام فيه مصلحتهم ومصلحة شعبهم وثورتهم؛ سواءً كان موقفا عسكريا أو سياسيا، والحاصل على كل فصيل مجاهد جاء لبلد لنصرة شعبها أن يفي لهم بحقوق النصرة، وأن يكون معهم لا عليهم، وأن يقاتل من قاتلوا ويسالم من سالموا، ولا يتعدى عليهم ولا يعتدي؛ كما قال ﷺ لأهل المدينة: (الدم الدم، والهدم الهدم، أنا منكم وأنتم مني؛ أحارب من حاربتم، وأسالم من سالمتم)، وكما رجع النبي ﷺ عن الصلح مع غطفان على شطر ثمار المدينة يوم الخندق حين رفضه سيدا الأوس والخزرج وهما السعدان سعد بن معاذ وسعد بن عبادة وسألاه؛ فقالا: يا رسول الله أهذا أمر أمرك به الله ليس لنا أن نتعداه؟ أم شيء تحب أن نفعله؟ أم شيء تصنعه لنا؟ فقال ﷺ: (بل شيء أصنعه لكم، فقد رأيت العرب قد كالبوكم ورموكم عن قوس واحدة؛ فأردت أن أكسر من شوكتهم إلى أمر ما)!

فلم يتصرف ﷺ وهو إمامهم المعصوم بثمار المدينة إلا برضا أهلها وشوراهم وإذنهم!

فمن باب أولى ولا مقارنة من جاء لنصرة أهل بلد؛ فلا يسعه أن يتجاوزهم في شيء من مصالحهم وثروة بلدهم ورايتهم، فقد قرر النبي ﷺ كثيرا من الحقوق الشرعية لكل أهل بلد في أرضهم ولكل قبيلة في أرضها؛ كما هو معلوم في أخبار السيرة النبوية، بما في ذلك الزكاة الشرعية؛ كما قال ﷺ: (تؤخذ من أغنيائهم وترد على فقرائهم).

تاسعا: عدم الانشغال في هذه المرحلة بإقامة الأحكام السلطانية وأحكام الإمامة في المناطق المحررة؛ لعدم وجود السلطة الشرعية العامة من جهة، ولفقد الأهلية الفقهية والقضائية والسياسية لمن يريد ذلك

من الفصائل من جهة أخرى، حتى صارت ممارساتها سببا للاقتتال بينها، وفرار الناس من مناطقهم، وهذا ما يريده العدو!

فتطبيق الشريعة ليس كما يتوهمه كثيرون بأنه هو تنفيذ الحدود في الجرائم، فهذا جزء يسير من الشريعة، بل هو آخر أحكامها، إذ قبل ذلك جاءت أحكام كثيرة لحفظ الحقوق وإقامة العدل ورفع الظلم، السياسي والاقتصادي والاجتماعي، وهو المقصود الرئيسي للأحكام!

ولهذا ليس هناك أوجب من تحقيق الأمن في المناطق المحررة وتعزيز ثباتها ومقاومتها.

وقد قرر الفقهاء بأنه لا تقام الحدود في أرض الحرب لهذا السبب، وهو خشية ما يترتب على إقامتها من مفاسد، وفرار الناس إلى أرض العدو خشية إقامة الأحكام!

فقد ذهب أهل الرأي كأبي حنيفة وأصحابه إلى عدم إقامتها مطلقا، وذهب أهل الشام كالأوزاعي وهو مذهب أهل الحديث كأحمد وإسحاق، إلى عدم إقامتها في أرض الحرب حتى يرجعوا إلى دار الإسلام فتقام، وذهب الشافعي إلى عدم إقامتها في أرض الحرب إلا بوجود الإمام أو أمير إقليم يقود الجيش، وإلا فلا تقام الحدود والعقوبات.

قال ابن قدامة الحنبلي في المغني ٩/ ٣٠٨: ((٧٦٠٨) (مسألة لا يقام الحد على مسلم في أرض العدو: قال: ولا يقام الحد على مسلم في أرض العدو. وجملته أن من أتى حدا من الغزاة، أو ما يوجب قصاصا، في أرض الحرب، لم يقم عليه حتى يقفل، فيقام عليه حده. وبهذا قال الأوزاعي، وإسحاق. وقال مالك، والشافعي، وأبو ثور، وابن المنذر: يقام الحد في كل موضع؛ لأن أمر الله تعالى بإقامته مطلق في كل مكان وزمان، إلا أن الشافعي قال: إذا لم يكن أمير الجيش الإمام، أو أمير إقليم، فليس له إقامة الحد، ويؤخر حتى يأتي الإمام؛ لأن إقامة الحدود إليه، وكذلك إن كان بالمسلمين حاجة إلى المحدود، أو قوة به، أو شغل عنه، أخر. وقال أبو حنيفة: لا حد ولا قصاص في دار الحرب، ولا إذا رجع. ولنا، على وجوب الحد، أمر الله تعالى ورسوله به، وعلى تأخيره، ما روى بشر بن أبي أرطاة، أنه أتي برجل في الغزاة قد سرق بختية، فقال: لولا أني سمعت رسول الله ﷺ يقول: "لا تقطع الأيدي في الغزاة" لقطعتك. أخرجه أبو

داود وغيره. ولأنه إجماع الصحابة رضي الله عنهم، وروى سعيد، في سننه بإسناده عن الأحوص بن حكيم، عن أبيه، أن عمر كتب إلى الناس "أن لا يجلدن أمير جيش ولا سرية رجلا من المسلمين حدا، وهو غاز، حتى يقطع الدرب قافلا؛ لئلا تلحقه حمية الشيطان، فيلحق بالكفار". وعن أبي الدرداء مثل ذلك..).

عاشرا: ضرورة الاستعجال في ظل غياب سلطة واحدة تمثل المناطق المحررة:

١)- بتشكيل مجلس شورى منتخب لكل المناطق يمثل سكانها، وتسليم أهاليها الإدارات المدنية والبلدية والخدمية المنتخبة من أهالي المناطق.

فمن الطغيان حمل الأمة على طاعة فئة أو بيعتها كرها باسم الإسلام أو ذريعة إقامة حكم الله؛ فليس من شرع الله قهر المؤمنين على طاعة أحد بلا شوراهم؛ إذ الشورى حق لكل المسلمين؛ كما في قوله تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ ٱسْتَجَابُوا۟ لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ ﴾[1] والمخاطبون في الآية هم المؤمنون جميعا، فأضاف الأمر لهم إضافة استحقاق، وكذا قوله: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِى ٱلْأَمْرِ﴾[2]، وهذا الذي كان النبي ﷺ يفعله؛ فكان يشاور في شأن العامة كل من حضر منهم، ويقول: "أشيروا علي أيها الناس"، ولا يخص أحدا، إلا فيما كان من أمر خاص فيشاور فيه أهله، كما فعل حين شاور السعدين في الصلح مع غطفان يوم الخندق على ثمار المدينة، فرفضا فتركه ﷺ، وإنما شاورهما لأن النخل يخص الأنصار لا المهاجرين، والسعدان هما ممثلا الأوس والخزرج، وهذا ما جرى في شأن سبي هوازن حين استشار الناس جميعا، فلما اختلف الأعراب، قال: "أيها الناس إنا لا ندري من رضي منكم ممن لم يرض، فارجعوا حتى يرفع إليكم عرفاؤكم أمركم"، وقد أخرجه البخاري في صحيحه وبوب عليه باب العرفاء على الناس، وهم الذين يمثلون قبائلهم وأقوامهم، فيعرف الإمام رأي الناس ورضاهم بواسطة عرفائهم ونوابهم، لا رأي العرفاء والنواب أنفسهم؛

(١) الشورى: ٣٨.

(٢) آل عمران: ١٥٩.

وهذا ما بينه عمر أوضح بيان بمحضر الصحابة، في أصح خطبة عنه، فكان إجماعا منهم، حيث قال كما في صحيح البخاري: "إني قائم في الناس فمحذرهم هؤلاء الذين يريدون أن يغصبوهم أمرهم أو أمورهم... من بايع رجلا دون مشورة المسلمين فلا بيعة له ولا الذي بايعه تغرة أن يقتلا"!

فجعل حكم من اغتصب السلطة واستبد بالأمر القتل لا السمع والطاعة، فإذا تقرر هذا الحق وهو الشورى لكل مسلم كمبدأ وأصل، يأتي بعده موضوع تنظيم هذا الحق، فهذا يخضع لتطور العصر واختلاف الزمان والمكان، فإذا ارتضى المسلمون آلية يمارسون من خلالها هذا الحق، وتتجلى إرادتهم ورضاهم من خلالها، ولا يفتئت أحد عليهم، ولا يستبد بأمرهم من دونهم؛ فثم شرع الله؛ كأهل الحل والعقد والعرفاء ومجلس الشورى، كما فعل عمر فكان له مجلس شورى، بشرط أن يكون تعبيرا حقيقيا وممثلا للناس لا للسلطة.

فمن يعجز عن إقامة حكومة منتخبة راشدة على مستوى محافظة محررة، هو أعجز من أن يقيم دولة راشدة لشعبه فضلا عن إقامة خلافة راشدة على مستوى الأمة!

وقد كانت صحيفة المدينة التي كتبها النبي ﷺ كوثيقة سياسية تنظم الحقوق، وذلك حين دخل ﷺ المدينة، وجد مكونات اجتماعية أخرى، لم تؤمن به ولم تبايعه بالرضا والاختيار على السمع والطاعة، وليس هو بجبار ولا مسيطر سياسيا، ولا إكراه في الدين عقائديا، فكان لا بد وفق هدايات القرآن الذي جاء بالعدل والقسط أن تقوم العلاقة مع هذه المكونات التي لا تؤمن به نبيا على أساس عقد تراض سياسي، تحدد بموجبه الحقوق والواجبات، والمرجعية السياسية والتشريعية في الدولة الجديدة، وجاء في آخرها "وإن هذا الكتاب لا يحول دون آثم وظالم". فكانت صحيفة المدينة الأساس الذي قامت عليه الدولة في الإسلام، وتم تحديد العلاقة فيه على أساس المواطنة للدولة والالتزام بعقدها السياسي، لا على أساس الإيمان بالنبي ﷺ، وهذا غاية العدل والقسط الذي أراده الله ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ﴾[1].

(١) الحديد: ٢٥.

٢)- تأهيل المؤسسات القضائية والمحاكم؛ لحفظ حقوق الناس ورد مظالمهم فيما بينهم، ولو بالتحكيم الاختياري بالتراضي، وهو جائز بالإجماع، وأولى منه التحاكم إلى القضاة العدول عند تأهيل المحاكم العامة، ويكون توليتهم من أهل المناطق؛ كما تقرر بأن (جماعة المسلمين تقوم مقام الإمامة عند فقدها)، فإذا تحاكم خصمان برضاهما إلى المحاكم العامة، وجب عليها أن تحكم بينهما بالعدل وألا تخالف الشرع المقطوع به، وكذا إذا ولى أهل البلد قضاة المحكمة للنظر في خصوماتهم وجب التزام أحكامها العادلة.

قال ابن قدامة في المغني ١٠/ ٩٤: (..(٨٢٩٧) فصل: وإذا تحاكم رجلان إلى رجل حكماه بينهما ورضياه، وكان ممن يصلح للقضاء، فحكم بينهما؛ جاز ذلك، ونفذ حكمه عليهما. وبهذا قال أبو حنيفة. وللشافعي قولان؛ أحدهما، لا يلزمهما حكمه إلا بتراضيهما؛ لأن حكمه إنما يلزم بالرضا به، ولا يكون الرضا إلا بعد المعرفة بحكمه... وروي -النسائي- عن النبي ﷺ أنه قال: "من حكم بين اثنين تراضيا به، فلم يعدل بينهما، فهو ملعون.

ولولا أن حكمه يلزمهما؛ لما لحقه هذا الذم..).

ولا يشترط على الصحيح فيمن يحكم بينهما أن تتوافر فيه صفات القاضي الشرعي؛ كما قال ابن تيمية: (قال الشيخ تقي الدين: العشر الصفات التي ذكرها في المحرر في القاضي لا تشترط فيمن يحكمه الخصمان، فيحكم بينهما وينفذ حكمه في كل ما ينفذ فيه حكم من ولاه إمام أو نائبه؛ فلا يحل لأحد نقضه حيث أصاب الحق).

وفي فتاوى ابن تيمية الكبرى ٥/ ٥٥٨: (ويشترط في القاضي عشر صفات. قال أبو العباس ابن تيمية: هذا الكلام إنما اشترطت هذه الصفات فيمن يولى لا فيمن يحكمه الخصمان... والقضاة ثلاثة: من يصلح، ومن لا يصلح، والمجهول، فلا يرد من أحكام من يصلح إلا ما علم أنه باطل، ولا ينفذ من أحكام من لا يصلح إلا ما علم أنه حق)

ولا ينبغي للحاكم حمل الناس على ما اختلف فيه الفقهاء وإلزامهم به، كما قال ابن تيمية -المستدرك ٥/ ١٥٧-: (وليس لحاكم وغيره أن يبتدأ الناس بقهرهم على ترك ما يسوغ، وإلزامهم برأيه واعتقاده اتفاقا، ولو جاز هذا لجاز لغيره مثله، وأفضى إلى التفرق والاختلاف).

٣)- تحفيز عامة الشعب على القيام بالأعمال التطوعية المدنية أو القتال في المدن المحاصرة مقابل منحهم إقطاعات وأراضي زراعية أو سكنية داخل المدن أو خارجها من الأرض البيضاء غير المملوكة، وتكون بصكوك موثقة من البلديات أو المحاكم الشرعية، وتمنح لمن شارك بهذه الأعمال مدة محددة بزمن أو مؤقتة بنهاية الحرب، وغير ذلك من الحوافز المشروعة، أو استئجارهم للعمل مدة محددة مقابل مبالغ من المال بصك موثق يكون دينا على بلدية المدينة أو الحكومة المؤقتة ويستوفونه بعد التحرير.

الرؤية الإستراتيجية العسكرية[1]

موجهات الحركة الجهادية للأمة:

أولا:

مدخل تمهيدي:

خلق الله الإنسان كائنا مكلفا ليكون مستخلفا في الأرض قال تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَٰٓئِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي ٱلْأَرْضِ خَلِيفَةً ۖ قَالُوٓا۟ أَتَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ ٱلدِّمَآءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ ۖ قَالَ إِنِّيٓ أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾[2] وسخر له ما في السموات والأرض ليؤدي مهمة الاستخلاف والاعمار وجعل الاستخلاف في الأرض على نوعين:

١ - الاستخلاف العام:

(١) بقلم د. حسن سلمان.

(٢) البقرة: ٣٠.

وهو لكافة البشر مؤمنهم وكافرهم قال تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِى جَعَلَكُمْ خَلَٰٓئِفَ فِى ٱلْأَرْضِ ۚ فَمَن كَفَرَ فَعَلَيْهِ كُفْرُهُۥ ۖ وَلَا يَزِيدُ ٱلْكَٰفِرِينَ كُفْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ إِلَّا مَقْتًا ۖ وَلَا يَزِيدُ ٱلْكَٰفِرِينَ كُفْرُهُمْ إِلَّا خَسَارًا﴾[1] .

٢ - الاستخلاف الخاص:

وهو لخاصة المؤمنين، ومرتبط بالتمكين للإسلام، والذي به يكون به صلاح البلاد والعباد بإقامة الشرع وهدايات الكتاب، وتقوم فيه علاقة المجتمع على أساس مفهوم الأمة الواحدة، والتوحيد والإخلاص لله بالعبادة والطاعة، ووضوح الغاية والرسالة ووحدة المصير، وهي أمة الإسلام عبر التاريخ قال تعالى: ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ۗ وَمَا جَعَلْنَا ٱلْقِبْلَةَ ٱلَّتِى كُنتَ عَلَيْهَآ إِلَّا لِنَعْلَمَ مَن يَتَّبِعُ ٱلرَّسُولَ مِمَّن يَنقَلِبُ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ ۚ وَإِن كَانَتْ لَكَبِيرَةً إِلَّا عَلَى ٱلَّذِينَ هَدَى ٱللَّهُ ۗ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَٰنَكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ بِٱلنَّاسِ لَرَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴾[2]

وقال تعالى: ﴿ وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنكُمْ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ كَمَا ٱسْتَخْلَفَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ ٱلَّذِى ٱرْتَضَىٰ لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّنۢ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا ۚ يَعْبُدُونَنِى لَا يُشْرِكُونَ بِى شَيْـًٔا ۚ وَمَن كَفَرَ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ ﴾[3] .

ومن أعظم غايات الأمة الرسالية؛ ما يلي:

١ - إحقاق الحق ومواجهة الباطل وهو أعظم غايات الرسالة، لأن الله وحده هو الحق، وكتابه الحق، ورسله دعاة حق وما سواه هو الباطل المحض قال تعالى: ﴿ هُوَ ٱلَّذِىٓ أَرْسَلَ رَسُولَهُۥ بِٱلْهُدَىٰ وَدِينِ ٱلْحَقِّ لِيُظْهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْمُشْرِكُونَ ﴾[4]

(١) فاطر: ٣٩.

(٢) البقرة: ١٤٣.

(٣) النور: ٥٥.

(٤) التوبة: ٣٣/ الصف:٩.

وقال تعالى: ﴿ إِنَّآ أَرۡسَلۡنَٰكَ بِٱلۡحَقِّ بَشِيرٗا وَنَذِيرٗاۖ وَلَا تُسۡـَٔلُ عَنۡ أَصۡحَٰبِ ٱلۡجَحِيمِ ﴾[1].

والحق ميزته الصدق والثبات وعدم الزوال ومقصوده تحرير الخلق من كل أشكال العبودية لغير الله، وجهاد الطاغوت والطغيان والشرك والجهل والوهم والباطل بنور العلم وبراهين اليقين ﴿فَمَن يَكۡفُرۡ بِٱلطَّٰغُوتِ وَيُؤۡمِنۢ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱسۡتَمۡسَكَ بِٱلۡعُرۡوَةِ ٱلۡوُثۡقَىٰ ﴾[2]، وقال تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ يُقَٰتِلُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِۖ وَٱلَّذِينَ كَفَرُواْ يُقَٰتِلُونَ فِي سَبِيلِ ٱلطَّٰغُوتِ ﴾[3].

٢- تحقيق الخيرية والبر والإحسان:

فمن مقاصد الرسالة تحقيق الخير والبر والإحسان للناس كافة قال تعالى: ﴿وَلِكُلّٖ وِجۡهَةٌ هُوَ مُوَلِّيهَاۖ فَٱسۡتَبِقُواْ ٱلۡخَيۡرَٰتِۚ أَيۡنَ مَا تَكُونُواْ يَأۡتِ بِكُمُ ٱللَّهُ جَمِيعًاۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ قَدِيرٞ ﴾[4].

وقال تعالى: ﴿وَلۡتَكُن مِّنكُمۡ أُمَّةٞ يَدۡعُونَ إِلَى ٱلۡخَيۡرِ وَيَأۡمُرُونَ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَيَنۡهَوۡنَ عَنِ ٱلۡمُنكَرِۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُفۡلِحُونَ ﴾[5]

فالدعوة إلى الخير وصلاح المجتمع والعمران الذي يتم من خلال الخير من مقاصد الرسالة.

والحق والخير فيهما صلاح البلاد والعباد وتحقيق مصالح الدارين عبادة وعمرانا.

ولتحقيق ذلك بعثت الرسل، وأنزلت الكتب، وجردت سيوف الحق، هداية للناس كافة وبناء عليه قامت الدعوة والدولة في الإسلام.

ويسعى المؤمنون بالرسالة لتحقيق القوة بالحق، التي تحمي الدعوة، وتقيم الدولة وتصون الأمة، تحقيقا للهداية الإيمانية، والولاية السياسية والسلطانية، وعليه فالدين يؤسس للسياسة ويحكمها، والسياسة والسلطة تنفذ أحكام الدين وتخدمه فلا فصل بينهما، بل اطراد وتطابق وتوافق على هدي التوحيد

(١) البقرة: ١١٩.

(٢) البقرة: ٢٥٦.

(٣) النساء: ٦٧.

(٤) البقرة: ١٤٨.

(٥) آل عمران: ١٠٤.

والإيمان، تحقيقا للاستخلاف الذي هو ولاية الإنسان على كافة المخلوقات في الوجود الأرضي بحكم التكريم الإلهي، قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِيٓ ءَادَمَ وَحَمَلْنَٰهُمْ فِي ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ وَرَزَقْنَٰهُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَفَضَّلْنَٰهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا﴾[1].

ويقول العلامة ابن خلدون في تأكيد ذات المعنى: (إن الإنسان رئيس بطبعه بمقتضى الاستخلاف الذي خلق له).

والاستخلاف وكالة توجب اتباع الشرع، وإلا كانت خارجة عن مقصود الشارع في الاستخلاف، وحينها تكون مشكلة الإنسان في التصور الإسلامي ليست سياسية ولا اقتصادية، بل هي تجليات وأعراض للمشكلة التي تكمن في معنى الوجود الإنساني ذاته، وفي قدرته من التقرب إلى الله والالتزام بشرعه، وهو حقيقة تعريف الخلافة والتي تعني (ممارسة السياسة وفق منهاج الله) وتأسيس الاجتماع الإنساني على قاعدة حاكمية الشرع وسلطان الأمة.

وخلاصة القول في تحديد طبيعة المشكلة السياسية التي واجهت الأمة بعد سقوط خلافتها الجامعة قبل قرن من الزمان تتمثل في ما يلي:

١- تداعي الأمم عليها، واحتلال العدو التاريخي لأرضها، في الحملة الصليبية المعاصرة في القرن الماضي، وانهيار النظام السياسي للأمة الإسلامية بعد إلغاء الخلافة، وتقسيم العدو وتقاسمه لبلدانها، وغياب الدولة المركزية الجامعة التي تحرس المصالح العليا للأمة وتحقق معنى الاستخلاف والتمكين (السيادة).

٢- تعطيل الشريعة وحاكمية الكتاب عن حياة الأمة الإسلامية، وخاصة في مجالات الحياة العامة السيادية والسياسية والاقتصادية والقانونية، وفرض منظومة الأحكام الوضعية الغربية عليها .

٣- فقد شعوبها لحريتها، وتحكم النفوذ الأجنبي بها، والتبعية الخارجية له، وسيطرته على موارد الأمة عبر أنظمته الوظيفية، وقواعده العسكرية المهيمنة في المنطقة.

(١) الإسراء: ٧٠.

وبالتالي فإن ثورة الأمة هي ثورة تحررية تسعى لحاكمية الشريعة وسلطان الأمة بالتحرر من الاستبداد والتبعية الخارجية تحت شعار (أمة واحدة وخلافة راشدة)

والعمل على إحياء سنن الرشد الحاكمة للنظام السياسي.

ثانيا: غايات الجهاد ومقاصده:

مما سبق من تمهيد يتضح أن الإسلام اليوم يحتاج لبناء قوة تحمي دعوته وتقيم دولته، وأهمها القوة الجهادية المسلحة وهي أهم ما يلزم لتحقيق الولاية السياسية العامة، ولهذا شرع الإسلام الجهاد وجعله وظيفة أساسية لأمة الدعوة الخاتمة، وهو رسالة سامية ومهمة نبيلة ويظهر ذلك مما يلي:

١ – أن الجهاد في سبيل الله من وظائف الأنبياء والمرسلين وهو فرع السياسة التي كانت وظيفة أنبياء بني إسرائيل كما جاء في الصحيحين (كانت بنو إسرائيل تسوسهم الأنبياء) .

وقال تعالى: ﴿ وَكَأَيِّن مِّن نَّبِيٍّ قَٰتَلَ مَعَهُۥ رِبِّيُّونَ كَثِيرٞ فَمَا وَهَنُواْ لِمَآ أَصَابَهُمۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَمَا ضَعُفُواْ وَمَا ٱسۡتَكَانُواْۗ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴾[1] .

وقد أمر الله رسوله ﷺ بالقتال في سبيل الله وجهاد الكفار والمنافقين قال تعالى: ﴿فَقَٰتِلۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ لَا تُكَلَّفُ إِلَّا نَفۡسَكَۚ وَحَرِّضِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَۖ عَسَى ٱللَّهُ أَن يَكُفَّ بَأۡسَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْۚ وَٱللَّهُ أَشَدُّ بَأۡسٗا وَأَشَدُّ تَنكِيلٗا ﴾[2]

وقال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ جَٰهِدِ ٱلۡكُفَّارَ وَٱلۡمُنَٰفِقِينَ وَٱغۡلُظۡ عَلَيۡهِمۡۚ وَمَأۡوَىٰهُمۡ جَهَنَّمُۖ وَبِئۡسَ ٱلۡمَصِيرُ ﴾[3].

٢– أن الجهاد في سبيل الله من وظائف الأمة الوارثة للنبوة والكتاب، وورد ذلك في الكثير من نصوص الكتاب والسنة وخاصة نصوص الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر، والتي يتفرع الجهاد عنها ومنها قوله تعالى: ﴿ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ يُقَٰتِلُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِۖ وَٱلَّذِينَ كَفَرُواْ يُقَٰتِلُونَ فِي سَبِيلِ ٱلطَّٰغُوتِ فَقَٰتِلُوٓاْ أَوۡلِيَآءَ ٱلشَّيۡطَٰنِۖ إِنَّ كَيۡدَ

(١) آل عمران: ١٤٦.

(٢) النساء: ٨٤.

(٣) التوبة: ٧٣/ التحريم:٩.

﴿ٱلشَّيۡطَٰنِ كَانَ ضَعِيفًا﴾[1]، وجاء في الحديث الصحيح عن النبي ﷺ: (لا تَزالُ طائِفةٌ من أُمَّتي يُقاتِلونَ على الحقِّ ظاهِرينَ إلى يومِ القيامَةِ).

٣- أن الجهاد من التكاليف المكتوبة على المؤمنين وهو من أفضل الأعمال وذروة سنام الإسلام كما في الحديث الصحيح: (رأس الأمر الإسلام وذروة سنامه الجهاد)، قال تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلۡقِتَالُ وَهُوَ كُرۡهٞ لَّكُمۡۖ وَعَسَىٰٓ أَن تَكۡرَهُواْ شَيۡـٔٗا وَهُوَ خَيۡرٞ لَّكُمۡۖ وَعَسَىٰٓ أَن تُحِبُّواْ شَيۡـٔٗا وَهُوَ شَرّٞ لَّكُمۡۚ وَٱللَّهُ يَعۡلَمُ وَأَنتُمۡ لَا تَعۡلَمُونَ﴾[2].

والجهاد هو التجارة الرابحة مع الله قال تعالى ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ هَلۡ أَدُلُّكُمۡ عَلَىٰ تِجَٰرَةٖ تُنجِيكُم مِّنۡ عَذَابٍ أَلِيمٖ ١٠ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَتُجَٰهِدُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ بِأَمۡوَٰلِكُمۡ وَأَنفُسِكُمۡۚ ذَٰلِكُمۡ خَيۡرٞ لَّكُمۡ إِن كُنتُمۡ تَعۡلَمُونَ﴾[3].

وهو من أعظم القربات التي لا يعدلها شيء في الأجر كما جاء في الحديث: (جاءَ رجلٌ إلى النبيِّ ﷺ فقالَ: يا رسولَ اللهِ علِّمْني عملًا يعدِلُ الجهادَ قالَ لا أجِدُهُ قالَ هل تستطيعُ إذا خرجَ المجاهدُ أن تدخُلَ مسجدًا فتقومَ لا تَفْتُرُ وتصومَ لا تُفْطِرُ قال لا أستطيعُ).

وبما أن الجهاد في سبيل الله بهذه المنزلة من الفضل والخيرية فإنه يجب فيه مراعاة مقصود الشارع منه كيلا يكون مناقضا لقصد الشارع فيبطل أو يؤدي لنقيض المقصود الشرعي فينجم عنه فساد عريض.

وأهم مقاصد الجهاد في سبيل الله:

١ - درء الفتنة وإقامة الدين :

والفتنة مفهوم قرآني شامل لكل كفر أو شرك أو ظلم أو عدوان، أو صد عن سبيل الله، أو خوف واضطراب وفساد حال، ونقصان في الأنفس والأموال، وممارسة للإكراه المادي والمعنوي على الناس، والغاية من إقامة الدين ودرء الفتنة استقامة أحوال الناس في دينهم ودنياهم وذلك بحاكمية الكتاب وتحقيق العدل

(١) النساء: ٧٦.

(٢) البقرة: ٢١٦.

(٣) سورة الصف.

والقسط بين العباد دون تظالم بينهم قال تعالى: ﴿وَقَٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ لِلَّهِ ۖ فَإِنِ ٱنتَهَوْا۟ فَلَا عُدْوَٰنَ إِلَّا عَلَى ٱلظَّٰلِمِينَ﴾[1].

٢- رفع الظلم وتحقيق العدل وإقامة القسط:

فمن أعظم مقاصد الجهاد في سبيل الله رفع الظلم وتحقيق العدل وإقامة القسط لأنه غاية الرسالات كلها قال تعالى: ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِٱلْبَيِّنَٰتِ وَأَنزَلْنَا مَعَهُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْمِيزَانَ لِيَقُومَ ٱلنَّاسُ بِٱلْقِسْطِ ۖ وَأَنزَلْنَا ٱلْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنَٰفِعُ لِلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ ٱللَّهُ مَن يَنصُرُهُۥ وَرُسُلَهُۥ بِٱلْغَيْبِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ قَوِىٌّ عَزِيزٌ﴾[2]

وقال تعالى: ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَٰتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا۟ ۚ وَإِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ﴾[3].

٣- تحرير المستضعفين من الطغيان:

فقد جاء الإسلام لتحرير البشرية قاطبة من كل أشكال العبودية و الطغيان، وخاصة تحرير المستضعفين، فهي مهمة أخلاقية إنسانية سامية، تجرد لها السيوف بالحق، قال تعالى: ﴿وَمَا لَكُمْ لَا تُقَٰتِلُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱلْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ ٱلرِّجَالِ وَٱلنِّسَآءِ وَٱلْوِلْدَٰنِ ٱلَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَآ أَخْرِجْنَا مِنْ هَٰذِهِ ٱلْقَرْيَةِ ٱلظَّالِمِ أَهْلُهَا وَٱجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ وَلِيًّا وَٱجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ نَصِيرًا﴾[4].

٤- رد العدوان عن النفس والأرض وحماية الحرمات والمقدسات:

قال تعالى: ﴿وَقَٰتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوٓا۟ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ﴾[5].

(١) البقرة: ١٩٣.

(٢) الحديد: ٢٥.

(٣) الحج: ٣٩.

(٤) النساء: ٧٥.

(٥) البقرة: ١٩٠.

وقال تعالى: ﴿ ٱلَّذِينَ أُخْرِجُوا۟ مِن دِيَـٰرِهِم بِغَيْرِ حَقٍّ إِلَّآ أَن يَقُولُوا۟ رَبُّنَا ٱللَّهُ ۗ وَلَوْلَا دَفْعُ ٱللَّهِ ٱلنَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَّهُدِّمَتْ صَوَٰمِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَٰتٌ وَمَسَـٰجِدُ يُذْكَرُ فِيهَا ٱسْمُ ٱللَّهِ كَثِيرًا ۗ وَلَيَنصُرَنَّ ٱللَّهُ مَن يَنصُرُهُۥٓ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَقَوِىٌّ عَزِيزٌ ﴾[1].

٥- كف أذى المشركين وبأسهم وإضعاف سلطانهم:

قال تعالى: ﴿فَقَـٰتِلْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ لَا تُكَلَّفُ إِلَّا نَفْسَكَ ۚ وَحَرِّضِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۖ عَسَى ٱللَّهُ أَن يَكُفَّ بَأْسَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ۚ وَٱللَّهُ أَشَدُّ بَأْسًا وَأَشَدُّ تَنكِيلًا ﴾[2].

٦- إزالة العقبات التي تعترض الدعوة إلى الله وهداية الناس وكسر الحواجز المانعة من وصول الخطاب وإقامة الولاية الشرعية وهو المعبر عنه في سبيل الله وكونه في سبيل الله يعني أن تكون غايته:

أ- التوحيد في عقيدته وأحكامه.

ب- الرحمة في أخلاقه وممارساته .

ج- العدل في تشريعاته .

ويتجلى ذلك في الكثير من الأحكام الفقهية المتعلقة بالجهاد ومنها:

١- التبليغ قبل القتال.

٢- تقليل دائرة القتل بعدم قتال غير المقاتلة.

٣- حث الأسرى على الإسلام.

٤- إجارة المشرك وتيسير سبل معرفة الإسلام (فأجره حتى يسمع كلام الله).

٥- منع القتل وانهائه بمجرد إعلان الإسلام (أقتلته بعد أن قال لا إله إلا الله).

---

(١) الحج: ٤٠.

(٢) النساء: ٨٤.

٦- العفو عن الكافر إذا تاب وأسلم.

ولا يمكن تحقيق هذه المقاصد العامة للجهاد إلا بما يلي:

أ - صلاح القصد وصحة الإرادة والإخلاص لله ووضوح الغاية .

ب- الاعتصام والاجتماع ووحدة الصف لتكون الأمة كالبنيان المرصوص، كما قال تعالى: ﴿ وَٱعۡتَصِمُواْ بِحَبۡلِ ٱللَّهِ جَمِيعٗا وَلَا تَفَرَّقُواْ﴾[1] ﴿وَلَا تَنَٰزَعُواْ فَتَفۡشَلُواْ وَتَذۡهَبَ رِيحُكُمۡ﴾[2] وترك الاستئثار وحب الذات والظهور.

ج- الإعداد اللازم والشامل في كافة المجالات المادية والمعنوية بحسب الإمكان.

د- العزيمة والإصرار وعدم الضعف والاستكانة.

ه- حسن السياسة والتدبير والدهاء والحنكة لأن الحرب خدعة.

و- الدعاء والتوكل واستمطار النصر من الله تعالى..

ثالثا: العقيدة العسكرية الإسلامية:

تتفرع العقيدة العسكرية الإسلامية من المقاصد والغايات التي سبق الحديث عنها وعرفت العقيدة العسكرية الإسلامية بأنها:

الإيمان القطعي بقيم شرعية وأحكام تكليفية تبنى على العقيدة الإسلامية تكون دافعا لإرادة القتال، لذا فهي الشعلة التي تضيئ قلب المجاهد بنور الإيمان، بعدالة القضية التي يقاتل من أجلها، والتي تشكل في نفسه قوة ذاتية تحركه نحو الفدائية في القتال إلى درجة استرخاص النفس في سبيل تلك القضية، وهي تتضمن قواعد إرساء نظريات العلم العسكري، وعلوم فن الحرب، وإعداد الدولة للجهاد في زمن السلم

(١) آل عمران: ١٠٣.

(٢) الأنفال: ٤٦.

وزمن الحرب، وهي توجه السياسة العسكرية لتحقيق الغاية من القتال وأهدافه بما تحويه من آداب للحرب وبما تقتضيه من توجيهات للقتال.

ومن القضايا المهمة في العقيدة العسكرية الإسلامية مفهوم النصر والفتح ويمكن اعتبار النصر حالة الحسم لمعركة عسكرية والفتح هو الكسب والحسم النهائي للحرب قال تعالى: ﴿إِذَا جَآءَ نَصۡرُ ٱللَّهِ وَٱلۡفَتۡحُ﴾[1] وهما مفهومان متغايران.

ويرتكز كل من النصر والفتح في العقيدة العسكرية الإسلامية على قواعد هامة تجمل في الآتي:

أ – أن النصر من الله تعالى وليس بكثرة عَدد، ولا قوة عُدد، بل منحة من الله قال تعالى: ﴿وَمَا جَعَلَهُ ٱللَّهُ إِلَّا بُشۡرَىٰ لَكُمۡ وَلِتَطۡمَئِنَّ قُلُوبُكُم بِهِۦۗ وَمَا ٱلنَّصۡرُ إِلَّا مِنۡ عِندِ ٱللَّهِ ٱلۡعَزِيزِ ٱلۡحَكِيمِ﴾[2].

فالمؤمنون يطلبون النصر من الله لا من غيره.

ب – أن النصر يكون للمؤمنين السائرين على درب الرسل وهو استحقاق من الله قال تعالى: ﴿وَكَانَ حَقًّا عَلَيۡنَا نَصۡرُ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ﴾[3]

وقال تعالى: ﴿إِنَّا لَنَنصُرُ رُسُلَنَا وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ فِي ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا وَيَوۡمَ يَقُومُ ٱلۡأَشۡهَٰدُ﴾[4]

ج – أن النصر يكون بالمؤمنين فاستنزال نصر الله ورجائه يكون بالمؤمنين لا بغيرهم قال تعالى: ﴿وَإِن يُرِيدُوٓاْ أَن يَخۡدَعُوكَ فَإِنَّ حَسۡبَكَ ٱللَّهُۚ هُوَ ٱلَّذِيٓ أَيَّدَكَ بِنَصۡرِهِۦ وَبِٱلۡمُؤۡمِنِينَ﴾[5].

وفي ذات السياق فإن النصر ثلاثة أنواع من خلال هدايات الكتاب؛ وهي:

---

(١) النصر: ١.

(٢) آل عمران: ١٢٦.

(٣) الروم: ٤٧.

(٤) غافر: ٥١.

(٥) الأنفال: ٦٢.

أ – نصر الاستحقاق وهو لا يكون إلا للمؤمنين فقط فغيرهم لا يستحقون نصر الله لأنه مرتبط بالإيمان ﴿وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾[1]

ب – نصر التفضل والمنة وهو يكون فضلا من الله لا استحقاقا وهو الغالب في النصر، وله أسباب عديدة تتعلق بحكمة الله في التفضل على من ليس أهلا لاستحقاق النصر، ومثله انتصار الأقل سوءا على الأكثر سوءا تفضلا من الله.

ومن أسباب النصر التفضلي دعاء الضعفاء وإخلاصهم كما جاء في الحديث (ابغُوني الضُّعَفاءَ؛ فإنَّما تُرزَقون وتُنصَرون بضُعَفائِكم).

وخلاصة النصر التفضلي أن الله ﴿يَنصُرُ مَن يَشَآءُ﴾[2] بحكمته وفضله وعلمه.

ج – النصر المادي وهو ما لا يكون فيه استحقاق ولا تفضل وتتحكم فيه قواعد وسنن القانون المادي والتفوق التقني والعددي والروح القتالية والعزيمة وقوة الصبر وغيرها.

وتتفرع عن العقيدة العسكرية كافة النظريات العسكرية والتي تعني:

التحليل الشامل لجميع جوانب الحرب، وأنماطها وهيكلها الداخلي، والعلاقات المتبادلة بين مكوناتها أو عناصرها المختلفة. كما أنها تجسد العلاقات السياسية والاقتصادية والاجتماعية داخل المجتمع وفيما بين المجتمعات، تلك العلاقات التي قد تخلق صراعا وتؤدي إلى الحرب.

==========

(١) الروم: ٤٧.

(٢) الروم: ٥.